

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

د/ إيمان متولي محمد عرفات*

تعددت وسائل الاتصال التقليدية ، وتعددت معها الآراء واشتدت الصراعات والخلافات ، فكانت الضرورة لإيجاد مواثيق شرف صحفية لتكون ضابطاً لوسائل الإعلام المتشابكة للارتقاء برسالة الإعلام ودعوة الإعلاميين لاتباع أسس أخلاقية وقانونية لتحقيق وظائف الإعلام بتطوير المجتمع ، وإنما يتم ذلك وفقاً لقيم الحق والعدل والتسامح والصدق والنزاهة والمسئولية واحترام الكرامة الإنسانية وقبول الآخر.

وما أن بدأت نتائج المواثيق الأخلاقية تؤتي ثمارها ، بدأ في الظهور ما هو أكثر تشابكاً ، حيث ظهرت وسائل التواصل الاجتماعي التي فرضتها التطورات الهائلة في عالم الاتصال والتي تمتلك قوة تأثير فاقت وسائل الإعلام التقليدية ، فأصبحت الحاجة ملحة لإنتاج ميثاقاً أخلاقياً لينظم الصحافة الإلكترونية وينطلق من معايير مهنية وتقنية ومجتمعية وينسجم مع روح العصر.

إن مبادرات الصحافة الأخلاقية تعمل على شحذ الحوار بين المجتمع المدني والإعلام؛ لزيادة الوعي حول أهمية دور التفكير الأخلاقي في اتخاذ الخيارات التحريرية الملائمة عند إعداد تقارير، قد تقرر مصائر الناس، مثل أزمات حقوق الإنسان أو الحرب والصراعات الأهلية، كما تظهر الحاجة إلى التدريب المهني، وحوار مهني بين صحفيين يقفون أحياناً على جانبي الصراع ولهم فهمٌ مختلف تماماً لمسار الأحداث وللتاريخ ، فالإعلام قادر على المساهمة في بناء مجتمع عادل، من خلال ازدهار صحافة القيم والتضامن (1).

لذا ظهرت الحاجة لوضع مواثيق الشرف الصحفية والتي تهدف إلى المحافظة على صورة الصحفيين أمام جمهورهم ، واحترامهم لعقلية القارئ و ذوقه ، فالصحفي كونه صاحب فكر ومهنة راقية ؛ يجب عليه أن يحصن مهنته و

* الأستاذ المساعد بقسم الاتصال والإعلام بكلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة طيبة - بالمدينة المنورة

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الميثاق الأخلاقية العربية

يحميها من الزلل أو الشطط حتى لا تحيد المهنة عن أهدافها السامية ، وعلي الصحفي أيضا أن يتحمل أمانة المهنة والتحلي بأخلاقياتها كي ينال احترام القارئ قبل أن ينال رضاه (2).

فصدور موثيق الشرف في الدول يعني القضاء على مناطق الالتباس والغموض وعدم ابتزاز المهنة لتحقيق مصالح ضيقة على حساب المصلحة العامة (3).

تتضمن موثيق الأخلاق أشكالاً عديدة للمحاسبة ، لكل منها نقاط ضعف ونقاط قوة، ولكن على الصحفيين أن يجدوا طرقاً تدعم فكرة أن هناك انضباطاً في العمل المهني، وأن هناك معايير يتم تبنيتها وأن هذا يتوافق مع الاحتياجات والأصول الديمقراطية. وأثبتت المناقشات أن هناك حاجة للقيام بتغيير كيفية القيام بالمحاسبة العامة في ظل البنية المعلوماتية الجديدة التي يتكون منها المشهد الإعلامي(4).

كما يبرز حق الصحفيين عند الحديث عن حرية الرأي والتعبير والإبداع والحق في المشاركة السياسية والاجتماعية وحق الحصول على المعلومات والحق في إنشاء الجمعيات والنقابات والحق في العمل والأجر المناسب والحق في التنمية المستدامة والحق في الضبط الذاتي محلياً(5).

ويمكن إجمال المبادئ الرئيسة التي اتفقت عليها موثيق الشرف الإعلامي في مبادئ: الصدق، والدقة، والتوازن، والعدالة، احترام الخصوصية، الموضوعية، وتحمية الأهواء الشخصية، الالتزام بالمسئولية تجاه الصالح العام للمجتمع، احترام القانون، الالتزام بالأداب العامة، وجودة الأداء، إلا إن أغلب المبادئ التي تتضمنها موثيق الأخلاقيات تُصاغ في عبارات عامة غامضة أو مبهمه، وخاصة فيما يتعلق بمبادئ الموضوعية والحيده والصدق وحرية الإعلام، ورغم ذلك فأهمية الموثيق الأخلاقية المهنية ترجع إلى أنها تعد بمثابة توجيهات داخلية لقرارات الصحفي في مختلف المواقف التي تواجهه أثناء عمله المهني(6).

أولا مفاهيم الدراسة

ميثاق شرف هو قائمة من المبادئ تجمع ما بين القيم الأخلاقية و الإنسانية و المهنية ، التي تحكم جماعة مشتركة ؛ بناء على مجموعة من القواعد و الأخلاقيات التي تعرف أو تكون ؛ ما يعتبر تصرفاً مُشرفاً لدى تلك الجماعة ، و تؤكد على أهمية الالتزام بها ؛ حتى يكون الأداء لهذه المهنة في المستوى اللائق بها (7).

ويمكن إجمال تعريفات ميثاق الأخلاقيات الإعلامية بأنها " مجموعة من المبادئ والمعايير التي يقوم الإنسان بتطبيقها بشكل اختياري لاتخاذ قراراته حول ما يقوم به من أفعال، وهذه المبادئ هي التي تحدد مدي صحة الفعل الإنساني" (8).

ثانيا الدراسات السابقة

وتعرض الباحثة الدراسات السابقة من خلال محورين:

المحور الأول: الدراسات التي تناولت قيم وأخلاقيات وضوابط الإعلام الإلكتروني:

سعت دراسة عبد النبي النوبي(2016)، إلى تحديد أكثر المواد مخالفة لضوابط النشر التي تقع فيها الصحافة الإلكترونية السعودية، والوصول إلى معايير أخلاقية للنشر الصحفي، من خلال وجهة نظر الصحفيين السعوديين (9).

وأكدت دراسة العربي بوعمامة(2016) على أن الثورة التكنولوجية أحدثت تغيرات جوهرية في طبيعة الممارسات الإعلامية، وأوصت الصحفيين بضرورة التمسك بمبادئ وأخلاقيات المهنة الصحفية مع ممارسة حقهم في الاتصال والوصول إلى المعلومات (10).

وقدمت رباب عبد المنعم التلاوي(2016) دراسة تحليله مقارنة عن أخلاقيات التغطية الإخبارية في المواقع الإلكترونية الإخبارية العربية والمصرية، وأوصت بضرورة وجود ميثاق أخلاقيات للإعلام الإلكتروني بشكل عام، ولل مواقع الإخبارية بشكل خاص، يؤدي إلى الارتقاء بأدائه المهني والإعلامي.

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية
فضلاً عن ضرورة التزام المواقع الإخبارية العربية والمصرية بأخلاقيات
العمل الإلكتروني (11).

وأكدت دراسة رقية بوسنان (2016) على تعدد مواقف الأفراد واتجاهاتهم نحو
ما تقدمه الصحافة الإلكترونية من محتوى على مستوى الشكل والمضمون،
لتنحول إلى تعليقات إيجابية أو سلبية، وأوصت بضرورة أن تخضع تعليقات
الأفراد لمعايير أخلاقية تبتعد عن العنف اللفظي والتقييم الجارح (12).

هدفت دراسة حبيب الله صالح حسن (2016) إلى توضيح طبيعة التشريعات
الخليجية الضابطة والمقننة لاستخدامات الفضاء الافتراضي لدول مجلس
التعاون الخليجي واستعراض الجرائم المتعلقة بالنشر عبره ، انطلاقاً من طبيعة
دول المنطقة ونشاطها في مختلف المجالات (13).

وقدم بحث محمد شطاح (2016) مقارنة تاريخية تبحث في تطور تشريعات
وقوانين الإعلام مع التركيز على المهنة والقائم بالإعلام وذلك من خلال رصد
تطور التشريعات النازمة للممارسة الإعلامية فيما يتعلق بالمهنة والقائم
بالإعلام ، ورصد الأبعاد القانونية والأخلاقية للمهنة وللقائم بالإعلام ، ومحاولة
استشراف مستقبل التشريعات الإعلامية في ضوء ثورة التكنولوجيا (14).

وهدف بحث رضا الهميسي (2015) إلى الوقوف على حدود حرية التعبير في
وسائل الإعلام الجديد، والعلاقة بينها وبين الأمن الوطني، وخلصت الدراسة
إلى ضرورة أن تراعي الدول وهي بصدد الدفاع عن مصالحها عدم التعسف
في استخدام القيود، كما أوصت الدراسة بإصدار تشريعات خاصة لتنظيم
الإعلام الجديد تحدد فيها المسؤولية القانونية الناجمة عن التعدي على الحقوق
والحريات الفردية والجماعية، وعلى سلامة الدول وأمنها الوطني، وكذلك لفتت
الدراسة إلى ضرورة وضع ميثاق ومدونة سلوك خاصة بالإعلام الإلكتروني
يطبق على مستخدمي الانترنت، وتفعيل التعاون الدولي لمكافحة جرائم
الانترنت (15).

وسعت دراسة تيسير يحيى الصديق (2015) إلى الوقوف على دور الصحافة
الإلكترونية في نشر ثقافة السلام، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي بالاعتماد
على الاستبيان والمقابلة والملاحظة، وخلصت إلى أن الصحافة الإلكترونية هي

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموائيق الأخلاقية العربية

الأمثل في إجراء استفتاءات الرأي، وإشراك الجمهور في القضايا مباشرة، وأكدت الدراسة على أن الصحافة الإلكترونية السودانية تضع الأساليب العلمية والأسانيد والبراهين في عملية نشر ثقافة السلام (16).

وخلصت دراسة Adornato (2014) إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي ساهمت في قدرة الفرد على التأثير في المحيطين به، وأن مجتمعات الانترنت جعلت المواطن في وضع مقارنة لما كانت عليه قدرته على التعبير قبل ظهور مواقع التواصل الاجتماعي وبعد ظهورها (17).

وهدفت دراسة شريف درويش اللبان (2014) إلى بحث الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد، من خلال مسح الممارسات التقنية للعاملين في الإعلام الجديد من جهة، ومسح الممارسات المهنية لاستخلاص أهم الأسس المهنية التي يجب أن يقوم عليها الإعلام الجديد من جهة أخرى. واقتрحت الدراسة ضرورة التنظيم الذاتي لفك الاشتباك بين السلطة والعاملين في مجال الإعلام الإلكتروني، سواء كان في شكل اتحاد عربي، أو اتحاد محلي داخل كل دولة، وإنشاء مرصد للإعلام الإلكتروني لرصد التجاوزات التي تخالف موائيق الشرف أو التشريعات الإعلامية (18).

وعمدت دراسة رحيمة عيساني (2013) إلى تحديد العلاقة بين كل من الإعلام الجديد والإعلام التقليدي، وأكدت على أن وسائل الإعلام الجديد قد وضعت معايير لمواصفات المحتوى الإلكتروني بحيث يختلف عن نظيره في وسائل الإعلام التقليدية، وكذلك وضعت نهاية لزمان المصدر الواحد للمعلومة، لتعدد المصادر المختلفة، كما لم يعد إنتاج المواد الإعلامية حكرا على الوسائل الإعلامية المتخصصة، فقد أتاحت أدوات الإعلام الجديد ظهور صحافة المواطن، وأحدثت بذلك تغييرا كبيرا في طبيعة من ينتجون المحتوى، وأكدت الدراسة على أن ظهور الإعلام الجديد أصبح يشكل تهديدا للحكومات الأمر الذي يستلزم وجوب تغيير نظرتها للإعلام الذي تقدمه بإتاحة الحرية مع وجود إدارات قانونية وتنظيمية لعملية النشر (19).

وهدفت دراسة عبد الله ملوكي (2012) إلى تحديد دور الانترنت في نشر الجريمة في الوسط الطلابي، وخلصت إلى عدة نتائج منها: أن الطالبات الفئة

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

الأكثر تعرضاً لمختلف الجرائم الإلكترونية، وتعمل مضامين الانترنت المكتوبة والمرتبطة بالجريمة على تعزيز فكرة أن السلوكيات الإجرامية مطلوبة للاستمرار في الحياة، وتساعد المضامين المسموعة عبر الانترنت على تعزيز مفهوم العنف لدى معظم أفراد العينة، بينما تساعد المضامين المرئية عبر الانترنت على تعزيز العنف لدى عينة الدراسة ضد الإناث بصفة خاصة (20).

وأجرت فاطمة الزهراء عماري (2012) ، دراسة مسحية على عينة من المستخدمين لصفحتي قناتي "BBC" "F24" على الفيسبوك لمعرفة كيفية استخدام القنوات التلفزيونية الإخبارية لتفاعلية شبكات التواصل الاجتماعي، وكان من أبرز النتائج أن أغلبية المشاركين بالتعليقات كانت أسماؤهم مستعارة، وهو ما يعكس واقع أنظمة بلادهم التي تفرض عليهم عقوبات جراء حرية التعبير (21).

يؤكد سين آدي وآخرون (2012) في بحث حول الإعلام الاجتماعي ما بعد الربيع العربي على أن الإعلام الجديد ينبغي أن يفهم على أنه جزء من حقل معلوماتي ضخم تتقاطع فيه العلاقات المتبادلة بين وسائل الإعلام الجديد والتقليدي على أن يتم وضع ضوابط لكل منهما (22).

وفي دراسة مقارنة حول سبل تنظيم الفعاليات والتظاهرات عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام التقليدي- أكد ناثانيل بور (2011) على أن الفيسبوك أتاح تواصلاً أسهل وأقل تكلفة في مناصرة أي قضية، بل ويدفع الإعلام التقليدي لتغطية الأحداث وأكدت الدراسة على أن الانترنت يتيح للشباب مساحات شاسعة من التعبير (23).

وأكدت جنيفر (2010) في دراستها عن الصحافة في عصر الإعلام الاجتماعي، على أن تفجيرات لندن 2005 كانت مرجعية هامة لدور المواطن في تزويد وسائل الإعلام بمواد فورية من موقع الحدث، ولكن ينقصها التدقيق (24).

وأكد نيومان (2009) بعد دراسته للانتخابات الإيرانية على أن الهاتف المحمول هو من صنع للإعلام التقليدي مادة البث في تلك الأحداث، مما دعا السلطات الإيرانية إلى التخوف من فاعلية مواقع التواصل الاجتماعي في نقل الخبر، حيث قامت بحجب العديد من المواقع والتطبيقات خوفاً من نشاط

المواطن الصحفي (25).

ووجدت Naila Hamdy(2009) من خلال بحث لها أن المواطن الصحفي العربي يسعى من خلال الانترنت إلى إنتاج إعلام خاص به لا يلتزم بمعايير الصحافة، ولا يعير اهتماماً للمهنية (26).

المحور الثاني: الدراسات التي تناولت قيم وأخلاقيات وضوابط الإعلام التقليدي:

سعت دراسة خيرت عياد(2016)، إلى تحديد البعد الأخلاقي لدور وسائل الإعلام في معالجة الصراعات والتباينات الثقافية والاجتماعية والسياسية داخل الدول، بما يضمن الحفاظ على رأس المال الثقافي والاجتماعي، ويسهم في بناء السلم المجتمعي، مشيراً إلى أنه وفقاً للتحليل الوظيفي يميز الباحثون بين سبع وظائف أساسية تؤرخ لتطور الدور الذي يمكن لوسائل الإعلام أن تقوم به لبناء السلم المجتمعي ومنع العنف والصراع وهي: وظيفة وسائل الإعلام مصدرراً للمعلومات، ووظيفتها في مراقبة البيئة «ككلب حراسة»، وقيامها بدورها حارس بوابة، ثم صانع سياسة، ثم قيامها بالدور الدبلوماسي، ثم وظيفتها داعماً للسلام، ودورها صانع سلام (27).

وسعت دراسة عصام نصر(2016) إلى قياس مدى إدراك الطلاب لمفاهيم وأسس أخلاقيات الإعلام، وتوصل إلى مجموعة من النتائج التي عكست ما نعيشه من عصر المعلومات والإعلام بمستجداته المتلاحقة التي تتطلب مواكبتها وتقييم معاييرها المهنية، بما يتوافق مع تراثنا وثقافتنا وهويتنا الوطنية، وتناول البحث أيضاً موضوعات ذات صلة في هذا الشأن، من بينها المسؤولية الاجتماعية في وسائل الإعلام، الحقيقة والدقة، الأخلاق العالمية والعولمة الإعلامية والاقتصادية والثقافية إلى جانب العوامل التي تؤثر في أخلاقيات الإعلام ووسائل الإعلام الجديدة (28).

وحاولت دراسة رضا أمين(2016) تحديد الضوابط المهنية التي توفرها القوانين المنظمة للعمل الإعلامي في مملكة البحرين، فضلاً عن الجهات التي أطرت لميثاق الشرف المهني للإعلاميين في مملكة البحرين، وأوصت الدراسة بضرورة أن تتواءم هذه التشريعات والمواثيق مع مستجدات البيئة الاتصالية

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموائيق الأخلاقية العربية

لتحقيق التوازن بين النظام الإعلامي من جهة والنظم الاجتماعية والسياسية والثقافية والسياسية من جهة أخرى (29).

هدفت دراسة صالح خليل أبو إصبع (2016) إلى دراسة المفهوم الذي يشكل قيمة أساسية لأخلاقيات المهنة الإعلامية لممارسة العمل الإعلامي ودراسة ما قدمته من قوانين وموائيق الشرف الإعلامية في دول مجلس التعاون الخليجي بشأن الموضوعية ، وانتهت الدراسة إلى تقديم تحليلا مقارنا لمفهوم الموضوعية كما جاء في الوثائق الخليجية المتمثلة في القوانين الإعلامية وموائيق الشرف للمؤسسات الإعلامية في دول مجلس التعاون الخليجي (30).

وركزت دراسة عماد الدين أحمد جابر (2016) على حق الخصوصية والتي تعد من أكثر القضايا جدلا في مجال أخلاقيات الإعلام ، وانتهاك وسائل الإعلام التقليدية والحديثة الحق في الخصوصية ، وهو الحق الذي نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (31).

واستهدفت دراسة نجوى كامل (2016) رصد وتحليل تجربة مصر في إعداد التشريعات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي بعد دستور 2014 والذي استحدث عدة مواد تختص بتشكيل ثلاث هيئات جديدة تتولى الإشراف على العمل الصحفي والإعلامي في مصر ، كما ألغى عقوبة الحبس في جرائم النشر العلانية باستثناء جرم السب والقذف والتحريرض على العنف والتمييز بين المواطنين والطعن في الأعراض ، واهتمت الدراسة باستعراض أهم مواد القانون فيما يتعلق بحرية الصحافة والإعلام وحقوق الصحفيين وواجباتهم و ضمانات ممارسة عملهم في إطار من المهنية وتنظيم عملية إصدار الصحف (32).

وبينت دراسة منى شمخي (2016) المؤشرات التي تؤكد التزام الجرائد العراقية بأخلاقيات المهنة، أهمها الالتزام بموائيق الشرف ، إعطاء الفرصة في التعبير والنشر ، اتباع سياسة التوازن، نشر الحقيقة والالتزام بالموضوعية والمعايير المهنية. وأن الصحف العراقية والعاملين فيها يتعرضون إلى عوامل عدة تؤثر على الأداء المهني اشتملت على اعتماد الجريدة على الصحفيين الذين يفتقرون إلى الخبرة والمهارة والمهنية وطغيان العلاقات الشخصية في العمل الصحفي

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموائيق الأخلاقية العربية

والانحياز والولاء لجهة ما والتناقض بين أهداف الجريدة وسلوكيات الإدارة، وعدم التخصص بالمهنة، وعدم وجود نظام الثواب والعقاب (33).

وعمدت دراسة عمر سليمان ملكاوي(2014) إلى التعرف على أبرز أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال تحديد الضوابط والأخلاقيات العامة التي ينبغي أن تقوم عليها العملية الإعلامية فيما يتعلق بعمل المراسل والمندوب، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: ركزت معظم الأخلاقيات الإعلامية- من منطلق فلسفة الإعلام الإسلامي وموائيق الشرف على قضايا وقواعد هامة مثل الصدق والموضوعية والتيقن من صدق الخبر ومصادر المعلومات (34).

وهدفت دراسة حسينة بو شيخ (2014) ، إلى بحث التأثير الذي تحدثه بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات الصحافة المكتوبة لدى صحف القطاع الخاص في الجزائر. وتم استخدام المنهج المسحي واستمارة الاستبيان التي تم تطبيقها على 40 مفردة من الصحفيين العاملين بجريدة الشروق الجزائرية، ورصدت الدراسة مجموعة من الصعوبات المادية والمعنوية التي تواجه الصحفيين بالجزائر أثناء عملهم، منها: صعوبة الوصول للخبر الرسمي، وتقلص هامش الحرية، وتدني المرتبات وقلة التدريب، مما أثر على الجوانب المهنية، ومنها التهاون في عدم التأكد من صحة الخبر، والاهتمام بالسبق على حساب دقة الأخبار(35) .

وخلصت دراسة محمد خليل الرفاعي(2011) إلى أن لوسائل الإعلام دورا كبيرا في توجيه سلوك المتلقين والتأثير فيهم، وإعادة صياغة قيم المجتمع والأسرة بالطريقة التي تلائم منتجو الرسالة الإعلامية. وتوصي الدراسة بضرورة تكامل جهود خبراء في الإعلام والاجتماع وعلم النفس والتربية والقانون لإعداد مواد إعلامية إيجابية على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع، والسعي لوضع ميثاق شرف إعلامي في ضوء مستجدات العصر يؤكد القيم العربية والأسرية بصفة خاصة ويكون ملزما للعمل به في وسائل الإعلام، والسعي لتعيين أهل الخبرة في العلم والمعرفة لمراقبة أداء وسائل الإعلام، وتوجيهها لصالح المجتمع(36).

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

وسعت دراسة فوقة مصطفى، حمزة شلغوم (2010) إلى بحث حرية التعبير وأخلاقيات العمل الصحفي في الجزائر من وجهة نظر الصحفيين العاملين بصحف جزائرية مختلفة، وتم استخدام صحيفة استقصاء طبقت على عينة من 40 مفردة من الصحفيين، وأكد 50% منهم أن التشريع الإعلامي لا يحد من حرية العمل الصحفي، ويرى 70% أنه ليس في كل الأحيان يتم احترام أخلاقيات المهنة من جانب الصحفيين، وأكد 77.5 وجود صعوبات في الوصول لمصدر المعلومة، ويرى 67.5% أن الدولة لا تكفل حرية الصحفي أثناء ممارسة المهنة (37).

وأبرزت دراسة راجندرا (2009) التجربة الهندية في مجال حماية المستهلك والتي تعتمد على ما يسمى بـ"محاكم المستهلك" كعنصر حاسم في تفسير النزاعات التي قد تنشأ فيما يتعلق بحقوق المستهلكين (38).

وبحث دراسة إيمان عرفات (2009)، حرية الصحافة في الكويت وتأثيرها على الممارسة الصحفية، وعمدت إلى تحليل التشريعات المنظمة للعمل الصحفي في الكويت وكذلك تحليل الممارسات الفعلية لحرية الصحافة الكويتية من خلال رصد وتحليل الخطاب الصحفي للصحف الكويتية، كذلك حاولت الدراسة التعرف على مدى فهم القائم بالاتصال لحرية الصحافة ومدى إدراكه لدوره. وكانت من أبرز نتائج الدراسة اتسام تشريعات الصحافة لدولة الكويت بمزيد من الحرية في الإجراءات الخاصة بتنظيم الصحف، كما أنها تتمتع بحرية أوسع مما هو منصوص عليه في قانون المطبوعات والنشر الكويتي الصادر عام 2006م (39).

وهدفّت دراسة سامي عبد العزيز (2009) إلى الكشف عن أبرز القضايا الرئيسية المتعلقة بحماية المستهلك، واعتمدت الدراسة في تحليلها على المنهج المسحي من خلال مسح أعداد الصحف محل الدراسة، واستخدمت أداة تحليل المضمون لعينة من الصحف المصرية، وخلصت إلى أن قضية حماية المستهلك من تضليل وسائل الإعلام لم تصل بعد إلى مرحلة التبلور والنضوج الكافي لدى الجمهور المصري، وأوصت الدراسة بتنوع واستمرارية أساليب معالجة تلك القضية على أجندة وسائل الإعلام (40).

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموثيق الأخلاقية العربية

وتناولت دراسة زينب صبره (2009) مفهوم " التربية الإعلامية " ليعكس جانباً من جوانب التكامل الضروري بين المؤسسة التربوية والمؤسسات الإعلامية، بحيث يكون تطبيق هذا المفهوم مدخلاً يضمن الاستخدام الأمثل لوسائل الإعلام بما يتفق وغايات التربية في تحقيق النمو المتكامل علي المستوي العلمي والأخلاقي والجمالي والديني والبدني، وكذلك تنمية الجدارة والقوة المعرفية والمعنوية، وذلك للمساهمة بفاعلية في بناء الوطن (41).

وسعت دراسة أميمة منير جادو (2009) إلى تقييم محتوى ومضمون الدراما التركية المدبلجة من خلال تحليل مضمون مجموعة من المسلسلات التركية، واستندت الباحثة في النقد إلى مدى مجازاة أو مخالفة المعايير الثقافية العربية التي تعتمد الهوية العربية والإسلامية إطاراً مرجعياً للحكم على القيم، وأكدت الدراسة على وجود مجموعة من القيم والسلوكيات الإيجابية وأخرى سلبية (42).

وعمدت دراسة حسن نيازي الصيفي (2009) إلى رصد وتحليل آراء واتجاهات النخبة نحو أخلاقيات الإعلان في الفضائيات العربية الخاصة وسبل ضبط وتنظيم العملية الإعلانية عبر الفضائيات العربية، وتم استخدم صحيفة استبيان لجمع البيانات، وطبقت الاستمارة على عينة قوامها 80 مفردة من النخبة الأكاديمية الإعلامية، وأوصت بضرورة قيام وزراء إعلام الدول العربية بوضع ميثاق شرف إعلاني ملزم يحتوى على مبادئ عامة منها: الإحساس بالمسؤولية تجاه المستهلكين والمجتمع، وتجنب الإعلانات التجارية التي تخدش الحياء العام أو تسيء إلى المعتقدات الدينية أو تروج للعنف والرذيلة، وعدم إذاعة إعلانات الأفلام التي تحتوى على شرب الخمر والمشروبات الكحولية الأخرى والتدخين المشاهد الخارجة عن الآداب العامة، والالتزام بالأمانة والصدق والنزاهة (43).

وخلصت دراسة نسرين محمد عبد العزيز (2009) إلى أن قناة Space Toon تهدف إلى دعم السلوكيات الإيجابية لدى الطفل في المقام الأول ، ونقل المعلومات المفيدة له في المقام الثاني ، ودعم الاتجاهات الإيجابية لديه في المقام الثالث، كما تبين من خلال إجراء دراسة حالة على عينة عمدية من أولياء أمور

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

الأطفال الذين يشاهدون قنوات الأطفال الفضائية، أن 58% من أفراد العينة ترى أن قنوات الأطفال تلعب دوراً في التربية الأخلاقية والفكرية والثقافية الجيدة للطفل (44).

وسعت دراسة فاطمة شعبان (2009) الميدانية التعرف على تقييم شباب قسم العلاقات العامة والإعلان- القائم بالاتصال المحتمل في المجال الإعلاني- لمستوى الأخلاق في الإعلان، والتأثيرات الأخلاقية للإعلان على الجمهور العام، ومدى احترام المعايير الأخلاقية للإعلان في الوسيلة الإعلانية والإعلانات، وأوضحت الدراسة أن الشباب يرون أن الإعلان يسعى إلى خلق أنماط استهلاكية جديدة لم يألّفها مجتمعنا في كثير من الأحيان، كذلك فالمعلن يتجاهل الواقع الاجتماعي والاقتصادي الذي يعاني منه أغلبية المجتمع، وهو ما قد يهدد السلام الاجتماعي. كما يرى الشباب أن من أخطر تأثيرات الإعلان نشر القيم الاستهلاكية، وحث المستهلك على الشراء لسلع في أغلبها غير مهمة (45).

وناقشت دراسة ليزا رالغ (2008) مشكلة الإعلانات المضللة في ولاية فلوريدا الأمريكية، والتي يحدث بسببها بعض الخداع للمستهلكين وخاصة الجالية الإسبانية بالولايات المتحدة، نظراً لكونهم لا يجيدون الإنجليزية، وتقتصر الدراسة إضافة لترجمات في الإعلان بلغات أخرى تناسب تنوع جمهور المستهلكين (46).

وكشفت دراسة عماد الدين الرشيد (2007) عن دور أفلام الكارتون في تعزيز قيم إيجابية وأخرى سلبية (47).

هدف بحث السعيد أبو معيزة (2006) إلى الوقوف على أثر وسائل الإعلام على القيم والسلوكيات لدى الشباب، وتبين من نتائج الدراسة أن الشباب يعتقدون أن وسائل الإعلام تساعدهم على الارتباط بالقيم، وأنهم يوظفون وسائل الإعلام لتعميق معارفهم الدينية، وأن وسائل الإعلام ليست هي المحدد الأساسي لسلوكهم (48).

وهدفت دراسة أمال حسن الغزاوي (2003) إلى التعرف على الجانب الأخلاقي للإعلان التليفزيوني من خلال دراسة تحليلية للإعلانات المقدمة على

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

القناتين الأولى المصرية الأرضية والفضائية خلال شهر يناير، واعتمدت على منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن، وتوصلت إلى سلبية الممارسة الإعلانية والمتمثلة في تدنى الوصف واللغة وإثراء الإعلانات لقيمة الشراة والتبذير ووجود العديد من مظاهر الإثارة الجنسية (49).

وكشفت نتائج دراسة أماني عمر حافظ (2001) على عينة عشوائية من أطفال المدارس أن الأطفال يكتسبون سلوكيات جراء مشاهدتهم للدراما يطبقونها في حياتهم، كما أن الدراما العربية تشوه في كثير من الأحيان النظام القيمي للشخصيات (50).

ثالثا الإجراءات المنهجية

المشكلة البحثية

ظهرت وسائل التواصل الاجتماعي التي فرضتها التطورات الهائلة في عالم الاتصال والتي تمتلك قوة تأثير فاقت وسائل الإعلام التقليدية ، في ظل عدم وجود ميثاق أخلاقي لدول مجلس التعاون الخليجي ، لذا أصبحت الحاجة ملحة لإنتاج ميثاقا أخلاقيا لينظم الصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي ينطلق من معايير مهنية وتقنية ومجتمعية وينسجم مع روح العصر مبني على تجارب المواثيق الأخلاقية العربية.

تحدد المشكلة البحثية في محاولة بناء مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية.

أهداف الدراسة

هدف الدراسة الرئيس هو محاولة بناء مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية.

وينبثق عدة أهداف فرعية من الهدف الرئيسي

1- التعرف على المواثيق الأخلاقية الإعلامية في دول الخليج العربي .

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموائيق الأخلاقية العربية

- 2- التعرف علي نقاط الاتفاق بين الموائيق الأخلاقية في دول الخليج العربي
- 3- التعرف علي نقاط الاختلاف بين موائيق الأخلاقية في دول الخليج العربي
- 4- إيجاد مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي.
- 5- الوقوف على آراء الصحفيين الإلكترونيين في مشروع الميثاق الأخلاقي المقترح.

تساؤل الدراسة الرئيس

ما أهم البنود التي يجب توافرها لبناء مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الموائيق الأخلاقية العربية؟

- 1- ما أهم الموائيق الأخلاقية الإعلامية في دول الخليج العربي؟
- 2- ما نقاط الاتفاق بين الموائيق الأخلاقية في دول الخليج العربي؟
- 3- ما نقاط الاختلاف بين موائيق الأخلاقية في دول الخليج العربي؟
- 4- ما أهم النقاط التي يجب توافرها في مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية يلائم دول مجلس التعاون الخليجي؟
- 5- كيف يرى الصحفيون الإلكترونيون بنود مشروع الميثاق الأخلاقي المقترح؟

رابعاً الإطار المنهجي للدراسة

نوع الدراسة استكشافية وصفية والتي لا تركز فقط على مجرد رصد الظاهرة وتوصيفها بل تحاول الوصول إلى التفسير والتحليل والاستدلال من خلال نتائج الدراسة التحليلية لاستنتاج ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية يلائم دول مجلس التعاون الخليجي.

منهجي الدراسة : المسحي وهو من أفضل المناهج البحثية لتحقيق أهداف الدراسات الاستكشافية الوصفية لتفسير الظاهرة. -المقارن وهو ذو قدرة على

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الميثاق الأخلاقية العربية

إيضاح الفروق وذلك للمقارنة بين ميثاق الدراسة للخروج بمشروع ميثاق أخلاقي يلائم دول مجلس التعاون الخليجي.

أداة الدراسة أداة تحليل الوثائق القانونية (*) توظف الباحثة هذه الأداة لتحقيق الأهداف التالية : 1- رصد وتحليل وتفسير بنود ميثاق الشرف الصحفية محل الدراسة.

2- مقارنة البنود المختلفة التي أقرتها ميثاق الشرف محل الدراسة.

3- مقياس لرصد آراء الصحفيين الإلكترونيين(†) تجاه ميثاق الشرف الذي تقترحه الباحثة ، حيث قامت الباحثة بتحويل الميثاق المقترح إلى مقياس لقياس استجابات الصحفيين الإلكترونيين عن قبولهم لهذا الميثاق وذلك بوضع بنود الميثاق المقترحة كل على حدة وسؤال الصحفي الإلكتروني عن موافقته من عدمها واحتماب عدد الاستجابات بالنسبة المئوية ، وعرض المقياس على اثنين من المحكمين .

مجتمع الدراسة :

- وثيقة الصحفيين العرب .
- ميثاق الشرف الصحفي وأخلاقيات المهنة الإماراتي.
- ميثاق الشرف الصحفي البحريني .
- ميثاق الشرف المهني للصحفيين الإلكترونيين المصري .
- ميثاق شرف الإعلام الإلكتروني اللبناني .

عينة الدراسة

- تم توزيع المقياس على (خمسين) صحفياً إلكترونياً يعملون في الصحف الإلكترونية السعودية بالعينة العشوائية غير المنتظمة.

* تم تحكيم استمارة التحليل الوثائق القانونية من قبل نخبة من أساتذة الإعلام في ملحق الدراسة.
(†) تم تحكيم المقياس من قبل اثنين من الأساتذة في ملحق الدراسة.

نظرية الدراسة تعتمد الدراسة علي نموذج البناء الاجتماعي للتكنولوجيا Social Construction Of Technology Model

يسعي هذا النموذج إلي فهم العوامل الاجتماعية المرتبطة باستخدام التكنولوجيا ، ويعد توماس هيوز من قادة هذا النموذج وكذلك بيكر Wiebe Bijker ، وبينك Trevor Pinch (51) ، ظهر نموذج البناء الاجتماعي للتكنولوجيا ليصحح ويعدل نظرية الحتمية التكنولوجية Technological Determinism التي وضعها مارشال ماكلوهان والتي تنظر للتكنولوجيا كمفهوم مادي بحت دون النظر للعوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي تميز استخدام التكنولوجيا (52) ، فنظرية الحتمية التكنولوجية تري أن التطور الاجتماعي والثقافي خاضع لإرادة التكنولوجيا بشكل مطلق (53) ، من هنا جاء نموذج البناء الاجتماعي ليعدل مسار نظرية الحتمية التكنولوجية ويؤكد أن المجتمع هو الذي يفعل من التكنولوجيا ويجعلها تؤتي ثمارها (54) ، ومن المفاهيم الأساسية للتكنولوجيا- كما وضع الباحثان بيكر وبينك- المرونة التفسيرية Interpretive Flexibility أي أن التكنولوجيا لا تبني بشكل كامل بواسطة الفنيين أو مصنعي التكنولوجيا ، لكن يلعب المستخدمون والمستهلكون دورا في صنعها وبناءها ، وبالتالي اختارت الباحثة هذه النظرية لكونها تتفق مع غرض البحث وتساعد علي فهم العلاقة بين الصحفي الإلكتروني والمستقبل في إطار الوسيلة التكنولوجية ومن ثم تبني عليها ميثاق أخلاقي يراعي العلاقة بين الأطراف الثلاث .

أولا نتائج الدراسة التحليلية

تمثل ميثاق الشرف نمودجا يحتذي به الإعلاميين في ممارساتهم الإعلامية، ولأن الساحة العربية تكاد تخلو من وجود ميثاق شرف للصحافة الإلكترونية، لذا قامت الباحثة بعمل مسح لميثاق الشرف الإعلامية الصادرة عن دول الخليج ولم تستطع الحصول إلا علي ميثاق دولتي الإمارات العربية والبحرين، مما دعا الباحثة إلي الاستعانة بميثاق شرف إلكترونية أخرى (مصر ، لبنان) ، بالإضافة لميثاق الشرف الصحفي العربي ، وذلك لإثراء الدراسة .

جدول رقم (1)

تناول ميثاق الدراسة للأخلاق الإعلامية

م	المبدأ	الميثاق العربي	الميثاق الإماراتي	الميثاق البحريني	الميثاق الالكتروني المصري	الميثاق الالكتروني اللبناني	إجمالي التكرارات	النسبة
1	الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة	19	2	14	12	5	52	16.3
2	الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع	23	17	41	39	11	131	40.9
3	الأخلاق الإعلامية تجاه المهنة	9	21	41	23	5	99	30.9
4	حقوق الصحفيين	10	0	15	13	0	38	11.9
	الإجمالي	61	40	111	87	21	320	
	النسبة المئوية	19.0	12.5	34.7	27.2	6.6	100	

وعند إعداد استمارة تحليل مضمن ميثاق الشرف الإعلامية محل الدراسة رأت الباحثة تقسيم المبادئ التي ينبغي أن تنطوي عليها ميثاق الشرف الإعلامية إلى أربعة أقسام، ثلاثة أقسام منها تحمل مسؤوليات علي عاتق الإعلامي والقسم الرابع ينطوي علي حقوق للإعلاميين، والقسم الأول يمثل تناول الميثاق محل الدراسة للأخلاق التي ينبغي أن يتحلى بها الإعلامي تجاه الدولة، والقسم الثاني يتناول الأخلاق التي علي الإعلامي أن يحملها تجاه المجتمع، أما القسم الثالث فهو تجاه المهنة، والقسم الأخير فهو يتناول حقوق الصحفيين .

وبتحليل ميثاق الشرف الإعلامية محل الدراسة نجد أن الفئة الرئيسية التي حصلت علي المركز الأول في كل الميثاق التي تحتوي علي المبادئ التي ينبغي توافرها تجاه المجتمع حيث حصلت علي 131 تكرارا من إجمالي 320 تكرارا وبنسبة 40.9% من إجمالي المبادئ ، وتلاه في المرتبة الثانية الأخلاق الإعلامية تجاه المهنة حيث حصلت 99 تكرارا وبنسبة 30.9% ، وجاءت في المرتبة الثالثة الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة بنسبة 16.3% أما المركز الأخير فكان من نصيب حقوق الصحفيين وبنسبة 11.9% ومن الجدير بالذكر أن الميثاقين الإماراتي واللبناني لم يتطرقا إلي أي حق من حقوق للصحفيين .

أولا الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة :

جدول رقم (2)

الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة

م	المبدأ	الميثاق العربي	الميثاق الإماراتي	الميثاق البحريني	الميثاق الإلكتروني المصري	الميثاق الإلكتروني اللبناني	إجمالي التكرارات	النسبة
1	الالتزام بسياسة الدولة	1	1	1	0	0	3	5.8
2	احترام الدستور والقانون	6	1	3	3	1	14	26.9
3	احترام المؤسسات الحكومية	2	0	3	1	0	6	11.5
4	المحاسبة والرقابة	4	0	1	2	0	7	13.5
5	احترام الأحكام القضائية	3	0	3	2	1	9	17.3
6	حماية الأمن القومي		0	1	0	1	2	3.8
7	احترام الوطن وتاريخه	1	0	0	2	0	3	5.8
8	الدفاع عن استقرار الوطن	0	0	2	0	2	4	7.7
9	أخري (مكافحة الإرهاب)	2	0	0	2	0	4	7.7
	الإجمالي	19	2	14	12	5	52	
	النسبة المئوية	36.5	3.8	26.9	23.1	9.6	100	

1- مبدأ احترام الدستور والقانون :

أكدت كافة مواثيق الدراسة علي ضرورة احترام الدستور والقانون وبنسبة 26.9 % ، فلم يخلو ميثاق الشرف العربي من كلمات " في ظل دولة الدستور والقانون " ، " يرسخ دولة القانون والمؤسسات " وأكد كذلك علي " الحرية المسئولة أمام القانون العادل " كما أقر ميثاق الشرف الصحفي العربي علي " أن أول واجبات الصحفي وأهمها البحث عن الحقيقة ... ، ، واحترام القانون العادل " ، وهو ما أكد عليه ميثاق الشرف البحريني ، حيث أقر في ديباجته أن صدور ميثاق الشرف الصحفي هو " تفعيلاً لأحكام الدستور " ، كما أكد علي أن " كفالة حرية الصحافة والإعلام وفقاً للشروط والأوضاع التي بينها القانون " ووضح أن " حق الرد مكفول لأي شخص .. دون مخالفة القانون " وإذا انتقلنا إلي ميثاق الشرف الصحفي الإلكتروني المصري نجد أن الأمر لا يختلف كثيراً حيث أكد في ديباجته أن صدور الميثاق منبثق من " الإيمان

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

بالمسئولية...و...و واحترام النظام والقانون ، كما أقر في مادة منفصلة بأن من واجبات الصحفي " احترام القانون العادل " ، وجاء في المرتبة الأخيرة الميثاق اللبناني حيث تُلَفِظ مرة واحدة ب " احترام الدستور وسيادة القانون " وذلك في المادة الأولى من الميثاق .

2- مبدأ احترام الأحكام القضائية :

اتفقت معظم مواثيق الدراسة علي ضرورة احترام الأحكام القضائية حيث حصلت علي 17.3 % ، ففي الميثاق الصحفي العربي ، ربط الحرية ب " قيود القضاء النزيه " ، وأن من أول واجبات الصحفي " البحث عن الحقيقة واحترام أحكام القضاء النزيه " ، وبتحليل مبادئ ميثاق الشرف البحريني نجده يؤكد علي أنه " يحظر علي الصحفي والمؤسسة الصحفية تناول ما تتولاه سلطات التحقيق أو المحاكمة من قضايا بما يؤثر علي مجري التحقيق أو تلك القضايا " ، وعلي نفس المنوال أكد الميثاق المصري أنه من واجبات الصحفي " ضرورة احترام أحكام القضاء " ، كما ذكر الميثاق اللبناني في مادته الأولى " عدم تناول الشؤون الأمنية أو القضائية بشكل يؤدي إلي الإخلال بالأمن أو المس بالوحدة الوطنية " و جدير بالذكر أن الميثاق الإماراتي لم يضع القضاء قيداً أمام العمل الصحفي .

3- مبدأ المحاسبة والرقابة :

تفاوتت مواثيق الشرف الصحفية في تناولها لمبدأ المحاسبة والرقابة ففي الوقت الذي أكد عليه ميثاق الشرف الصحفي العربي أربع تكرارات من إجمالي تناوله المبادئ الأخلاقية تجاه الدولة ، ونص عليها الميثاق المصري مرتان من إجمالي المبادئ الأخلاقية التي تناولها تجاه الدولة ، نجد أن الميثاق الصحفي الإماراتي لم يتطرق لها علي الإطلاق .

فجاء في الميثاق الصحفي العربي " تشجيع كل السياسات والخطوات اللازمة لتفعيل دور المحاسبة والمساءلة والرقابة الشعبية ، علي عمل السلطات والمؤسسات الرسمية ، وخصوصاً عبر الرقابة البرلمانية من ناحية ، والرقابة الصحفية والإعلامية الحرة والمسؤولة من ناحية أخرى ، بما يضمن تحويل الصحافة والإعلام في البلاد العربية من أجهزة دعائية رسمية ، إلي قوة تغيير

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية
وطاقة تنوير ، تقود المجتمع وتوجهها في طريق التقدم والتطور والارتقاء الحضاري ."

كما أكد ميثاق الشرف المهني للصحفيين الإلكترونيين علي أن : من بين أسباب عمل ميثاق الشرف هو " إيماننا بالمسؤولية تجاه المجتمع وانطلاقا من الأسس التي تقوم عليها مهنة الصحافة وعلي رأسها ، وكشف الفساد " ، كما نص الميثاق البحريني علي ضرورة " التزام الصحفي بواجبه في دعم الإصلاح ومكافحة الفساد المالي والإداري " .

4- احترام المؤسسات الحكومية :

تلي مبدأ المحاسبة والرقابة مباشرة ، مبدأ احترام المؤسسات الحكومية حيث حصل 11.5% من إجمالي الأخلاقيات المتناولة في مواثيق الشرف الصحفية محل الدراسة ،

نص ميثاق الشرف البحريني " يلتزم الصحفي في أداء مهنته باحترام القوانين واللوائح المتبعة في أجهزة الدولة والمرافق العامة " .

5- الدفاع عن مصلحة الوطن واستقراره وحماية الأمن الوطني :

جاء مبدأ الدفاع عن مصلحة الوطن واستقراره ، في المرتبة الرابعة مكرر وبنسبة 11.5% ، وقد أكد علي هذا المبدأ ميثاقان هما ، الميثاق البحريني والميثاق اللبناني ، بواقع ثلاثة تكرارات لكل منهما ، فأكد الميثاق البحريني علي أن من دوافع صدور الميثاق " بما يحقق المصلحة العليا للوطن " ، وهو ما أكده الميثاق اللبناني بأنه يجب " التعاطي بمسؤولية ولا سيما مع الموضوعات التي من شأنها المس بأمن الوطن واستقراره " .

6- الأخلاق الصحفية تجاه مكافحة الإرهاب :

أما مبدأ " مكافحة الإرهاب " فجاء في المركز الخامس وبنسبة 7.7% ، ونص عليه كل من ميثاق ، العربي والإلكتروني المصري ،

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

ففي ميثاق الشرف الصحفي العربي أكد علي ضرورة إجراء إصلاحات جذرية شاملة ، لظهور الإرهاب ، كما نص ميثاق شرف الصحفيين الإلكترونيين علي ضرورة " الالتزام بمكافحة الفساد والاستبداد والإرهاب "

7- الالتزام بسياسة الدولة :

جاء مبدأ الالتزام بسياسة الدولة في المركز الأخير بواقع ثلاث تكرارات أي 5.8% من إجمالي التكرارات ، وذلك في ميثاق البحرينى والعربي ، فنص الميثاق البحرينى علي " الامتناع التحريض علي قلب نظام الحكم أو تغييره أو كراهيته " .

8- أخري " احترام الوطن وتاريخه " :

جاءت في أخري في المركز الأخير مكرر حيث حصل علي ثلاث تكرارات وكانت الفئة " احترام الوطن وتاريخه " ، والتي نص عليها الميثاقان العربي والمصري، نص الميثاق المصري علي ضرورة " احترام الوطن وتاريخه وقضاياها " .

ثانيا الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع :

جدول رقم (3)

الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع

م	المبدأ	الميثاق العربي	الميثاق الإماراتي	الميثاق البحريني	الميثاق الإلكتروني المصري	الميثاق الإلكتروني اللبناني	إجمالي التكرارات	النسبة
1	الالتزام بالتعددية	1	0	3	0	0	4	3.0
2	عدم تهيمش فئة	0	0	1	1	0	2	1.5
3	الدفاع عن الحريات	11	2	4	5	2	24	18.4
4	الانتصار للحق	0	0	0	2	0	2	1.5
5	الامتناع عن نشر ما يخالف القيم	1	3	10	7	1	22	16.8
6	حق الرد	0	0	2	2	0	4	3.0
7	المساواة والعدل	4	2	1	3	0	10	7.6
8	احترام عقلية الجمهور	0	0	1	1	0	2	1.5
9	الحق في المعرفة	1	1	2	5	0	9	6.9
10	عدم إثارة النعرات الطائفية	3	1	6	2	3	5	11.5
11	التنبيه بالمخاطر	0	0	1	0	0	1	0.8
12	عدم استغلال الأطفال	0	1	1	1	0	3	2.3

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

6.1	8	3	2	2	1	0	احترام كرامة الأفراد	13
10.7	14	1	4	5	2	2	احترام خصوصية الأفراد	14
2.3	3	0	1	1	1	0	عدم الكشف عن المصادر	15
0.8	1	0	1	0	0	0	تشجيع الحوار	16
2.3	3	0	1	1	1		التشهير	17
3.0	4	1	1	0	1	0	السب والقذف	18
131		4	11	39	41	23	الإجمالي	
100		8.4	29.7	31.3	13.0	17.6	النسبة المئوية	

1- مبدأ الدفاع عن الحريات :

احتل المرتبة الأولى مبدأ " الدفاع عن الحريات " حيث حصل علي 24 تكرارا بنسبة 18.4% ، ونادت بهذا المبدأ كل مواثيق الشرف محل الدراسة ، فجد ميثاق الشرف الصحفي العربي أكد علي الحريات في مواطن عديدة ، منها : " إن الحرية حق طبيعي عام لكل الشعوب والأفراد دون تفرقة " ، " إن حرية الصحافة والرأي والتعبير ، هي عصب الحريات العامة ومكونها الرئيسي ، وهي حق لكل مواطن " ، " إن حرية كل فرد في وطنه ، ترتبط بحرية الوطن في محيطه الإقليمي والدولي " ، " إطلاق الحريات في المجتمعات العربية كافة " ، كما أكد ميثاق الشرف الصحفي الإلكتروني المصري علي أن " حرية الصحافة من حرية الوطن ، والتزام الصحفيين بالدفاع عن حرية الصحافة واستقلالها ، واجب وطني مقدس " ، كما أكد علي أن " تتعهد النقابة علي إطلاق الحريات العامة وإرساء مبدأ القانون في المجتمع ، والدفاع عن حرية الصحافة والتعبير عن الرأي " ، كما أكد علي مبدأ الحرية الميثاق البحريني في ديباجته " احترام الحريات الأساسية " وهو ما أكد ميثاق الشرف الصحفي الإماراتي حيث نص علي " يلتزم الصحفي خلال سعيه لإنجاز مهامه الصحفية وفي جميع الأوقات بمبادئ الحرية " وكذلك نص ميثاق الشرف الإعلامي اللبناني في مادته السادسة علي " احترام الحريات الفردية "

2- مبدأ الامتناع عن نشر ما يخالف القيم :

تصدر المرتبة الثانية وبفارق كبير عن المبدأ الذي يليه ، مبدأ " الامتناع عن نشر ما يخالف قيم المجتمع " سواء كانت قيما دينية أو اجتماعية ، حيث حصل علي 22 تكرارا بنسبة 16.8% وقد أقر هذا المبدأ كل مواثيق الدراسة ، في

الميثاق الأخلاقي البحريني أكد علي ضرورة " الامتناع عن التعرض لدين الدولة الرسمي في مقوماته وأركانه بالإساءة أو النقد فعلا أو قولاً أو كتابة " ، كما نص كذلك علي " الامتناع عن نشر ما ينافي الآداب العامة " وكذلك " الامتناع عن نشر الأخبار المتعلقة بالسحر والشعوذة بالشكل الذي يخدم هذه الممارسات المشبوهة " ، أما ميثاق الشرف الإماراتي، فقد أقر في مادته العاشرة ب " يحظر علي الصحفي إثارة غرائز الجمهور بأي وسيلة من وسائل الإثارة " ، وأكدت المادة الخامسة من الميثاق اللبناني علي " الالتزام بالأصول والقواعد التي ترعي العمل الصحفي وأخلاقيات المهنة " ، وهو ما أكده الميثاق المصري " رفض الابتزاز والإثارة وتضليل الرأي العام " ، كما أكد الميثاق المصري علي " احترام ثوابت المجتمعات العربية والدين الإسلامي ، واحترام الأديان السماوية والمذاهب وقيم وعادات الشعوب تدخل في صلب القواعد الأخلاقية الملزمة للصحفي " .

3- مبدأ عدم إثارة النعرات الطائفية :

اتفقت كافة المواثيق محل الدراسة علي مبدأ عدم إثارة النعرات الطائفية ورفض العنصرية ، وحصلت علي المركز الثالث من بين المبادئ تجاه المجتمع ، وحصلت علي 15 تكرارا وبنسبة 11.5% في كافة مواثيق الدراسة ،

ففي ميثاق الشرف البحريني ، يلتزم الصحفي بالامتناع عن " التحريض علي كراهية طائفة أو طوائف من الناس وبما يؤدي إلي تكدير الأمن العام أو المساس بالوحدة الوطنية " كما جاء في الميثاق نفسه ، أن علي الصحفي أن يلتزم بالامتناع عن " المساس أو الانتقاص من أي شخص بسبب العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو التوجه أو لكونه مصابا بأي مرض جسدي أو عقلي " ، أما ميثاق الشرف اللبناني فنصت المادة الثانية فيه علي " التزام العمل علي الوحدة الوطنية ، والعيش المشترك ، واحترام الأديان ، وعدم إثارة النعرات المذهبية أو الطائفية أو التحريض علي العنف أو ارتكاب الجرائم ، والامتناع عن عبارات التحقير " ، كما أكدت المادة الثالثة من نفس الميثاق علي "سعي المواقع الإلكترونية إلي دعم المبادرات والمشاريع والأنشطة التي تهدف إلي نبذ العنف والتفرقة وتعزيز السلم الأهلي واحترام حقوق الإنسان" ، أما عن

الميثاق المصري فقد أكد علي " الحرص علي عدم التمييز العرقي أو الديني أو اللوني"، وعن الميثاق الأخلاقي العربي فقد أكد علي ضرورة " الابتعاد عن إثارة الفتن والنعرات العرقية والدينية والطائفية " ، وجاء في الميثاق الإماراتي "علي الصحفي متيقظا دائما لمزالق التفرقة التي يروج لها أي لون من ألوان الإعلام وأن يفعل ما بوسعه ليتفادى الولوج في تفرقة علي أساس الجنس أو النوع أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الأصول الفئوية أو الاجتماعية " .

4- مبدأ احترام خصوصية الأفراد :

مبدأ احترام خصوصية الأفراد هو حق كفلته كل مواثيق محل الدراسة ، وحصد 14 تكرارا بنسبة 10.7% من إجمالي المبادئ الأخلاقية الإعلامية تجاه المجتمع ، نص ميثاق الشرف البحريني علي " احترام خصوصية الأفراد حيث لا يجوز للصحفي أو المؤسسة الصحفية استخدام وسائل النشر في التعرض للحياة الخاصة لأي شخص " كما نص أيضا علي " لكل شخص الحق في أن تحظي حياته الخاصة وأسرته ومسكنه وأوضاعه الصحية ومراسلاته بما في ذلك اتصالاته الرقمية بالاحترام " وجاء فيه أيضا " من غير المقبول تصوير الأفراد دون موافقتهم سواء كان ذلك في الأماكن العامة أو الأماكن الخاصة " ونص الميثاق المصري علي " احترام الخصوصيات وعدم المساس بالأمر الشخصية " ، كما أكد علي " احترام الخصوصية والحياة الشخصية للأفراد"، وهو ما أكده الميثاق الإماراتي فقد نص علي " إن احترام الخصوصية مبدأ رئيسي في الممارسة الصحفية ونؤكد من خلاله ضرورة احترام الصحفي للحياة الشخصية للأفراد وعدم التورط في نشر ما يكشفها دون إرادة صاحبها وإذنه " واتفق ميثاق الشرف الصحفي العربي في ذلك المنحى إلي حد يكاد يكون متطابقا حيث أقر بأن " احترام الخصوصية مبدأ رئيسي في الممارسة الصحفية والإعلامية ، نؤكد من خلاله ضرورة احترام الصحفي للحياة الشخصية ، وضمانات الخصوصية لكل مواطن ، وعدم التورط في نشر ما يكشفها بدون إرادة صاحبها وإذنه "

5- مبدأ المساواة والعدالة بين الأفراد :

أقرت معظم الموائيق محل الدراسة مبدأ المساواة بنسبة 7.6% ، فقد أكد ميثاق الشرف العربي علي ضرورة " لكل مواطن حقه الطبيعي في " المساواة والعدل الاجتماعي " كما أكد علي أن الحرية لا تنبت إلا في بيئة تعتمد علي العدل والمساواة " ، كما أكد ميثاق الشرف البحريني علي " تحريم كافة أشكال التمييز ضد المرأة " ، وتتم المساواة في الميثاق المصري عن طريق " إعطاء صوت لمن لا صوت لهم (الطفل ، المرأة ، الفئات المهمشة والأقليات) " .

6- مبدأ الحق في المعرفة :

مبدأ الحق في المعرفة ، مبدأ أصيل وحق لكل المواطنين ، وقد أقرته معظم موائيق الشرف الصحفية محل الدراسة ، وحصلت هذه الفئة علي تسعة تكرارات بنسبة 6.9% وأكثر من أكد علي هذا المبدأ ميثاق الشرف للصحفيين الإلكترونيين المصري ، حيث تكرر خمس مرات من أصل تسعة تكرارات ذكرت هذا المبدأ ، فذكر " حق المواطنين في المعرفة هو جوهر العمل الصحفي وغايته وهو ما يستوجب ضمان التدفق الحر للمعلومات " كما نص علي أن من المبادئ الأساسية " الاحترام والالتزام بحق التعبير وحق الاطلاع والحصول علي المعلومة " ، وهو ما ذهب إليه الميثاق الإماراتي حيث نص في أول نقاطه " احترام الحقيقة وحق الجمهور في الوصول إليها " .

7- مبدأ احترام كرامة الأفراد :

كفلت معظم موائيق محل الدراسة مبدأ احترام كرامة الأفراد ، وذلك 8 تكرارات بنسبة 6.1% ، وجاء في مقدمتهم ميثاق الشرف اللبناني الذي أكد في مادته السادسة " احترام الحريات الفردية والكرامة الإنسانية " كما نص علي " الامتناع عن نشر الصور ومقاطع الفيديو التي تسئ إلي حرمة وكرامة الضحايا" ، وجاء الميثاق البحريني بأنه يجب الامتناع عن " المساس بكرامة الأشخاص" ، أما الميثاق الإماراتي فقد أكد علي أن " المحافظة علي حقوق الإنسان وعدم نشر ما يحط من كرامته التي كرمه بها الله عز وجل هي من القواعد الأخلاقية التي لا يقبل الصحفيون في دولة الإمارات المساس بها تحت أي ذريعة " .

8- مبدأ الالتزام بالتعددية :

حصل مبدأ الالتزام بالتعددية علي 3% وهو الحق الذي يضمن أن يكون للمتلقي أكثر من مصدر يمكنه من الاختيار من بينهم وقد أكد علي هذا المبدأ ميثاق الشرف البحريني فقد نص علي " احترام حق الاختلاف والرأي الآخر في سياق التعددية " ونص أيضا علي ضرورة " أن تراعي مبادئ التعددية الثقافية والفكرية في المجتمع " وهو ما أكده أيضا ميثاق الشرف الصحفي العربي فنص علي " الالتزام بمبدأ التعددية " .

9- مبدأ حق الرد :

وأكد 3% من المبادئ التي نصت عليها مواثيق الدراسة علي حق الرد ، وأكد ميثاق الشرف البحريني علي أن " حق الرد والتصحيح مكفول لأي شخص أو جهة يتناولها الصحفي في إطار حدود المادة المنشورة " ، وهو ما أكده الميثاق المصري " احترام حق الرد والتصحيح " .

10- مبدأ عدم الكشف عن المصادر :

وفقا لهذا المبدأ يلتزم الصحفي بعدم الكشف عن مصادر معلوماته إذا طلبوا منه ذلك ، وجاء هذا المبدأ ثلاث تكرارات بنسبة 2.3% .

11- مبدأ الامتناع عن التشهير والسب والقذف :

حصلوا علي 7 تكرارات وهو ما يمثل نسبة 5.3% ، حيث أكد الميثاق الإماراتي علي أنه " يحظر استغلال وسائل النشر للوشاية والتشهير " ، كما نص " يعتبر تجاوزا مهنيا خطيرا " الطعن ، التشهير ، القذف " ، كما أكد الميثاق المصري علي " تجنب استخدام الألفاظ الخادشة للحياء " .

12- مبدأ عدم استغلال الأطفال :

حصل مبدأ عدم استغلال الأطفال علي 2.3% من اجمالي الأخلاقيات الموجهة للمجتمع ، نص الميثاق الإماراتي علي " علي الصحفي التنبه إلي الجرائم التي يكون الأطفال طرفا فيها وتجنب نشر صورهم وأسمائهم " ، ونص الميثاق

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية البحريني علي " احترام حقوق الأطفال بعدم إجراء مقابلات معهم أو تصويرهم دون بإذن أولياء أمورهم " .

13- مبدأ الانتصار للحق :

جاء بمعدل تكرارين أي 1.5% والذي نص عليه هو الميثاق المصري فأكد علي " نصره المظلوم " .

14- مبادئ عدم تهميش فئة من فئات المجتمع ، احترام عقلية القارئ ، التنبه بالمخاطر :

حظي كل منهم بتكرارين من إجمالي تكرارات الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع، أي بنسبة 1.5% لكم منهم .

15- أخري (تشجيع الحوار) :

انفرد بها الميثاق الصحفي المصري مرة واحدة أ بنسبة 0.8% ، حيث نص علي تعهد النقابة ب " إرساء مبادئ التعاون بين الشعوب وتبادل الأفكار والثقافات وتشجيع الحوار مع الآخر .

ثالثا الأخلاق الإعلامية تجاه المهنة :

جدول رقم (4)

أخلاق الإعلاميين تجاه المهنة

م	المبدأ	الميثاق العربي	الميثاق الإماراتي	الميثاق البحريني	الميثاق الإلكتروني المصري	الميثاق الإلكتروني اللبناني	اجمالي التكرارات	النسبة
1	الدقة	2	4	6	2	1	10	15.1
2	الموضوعية	1	1	5	2	0	9	9.1
3	النزاهة	2	3	4	1	0	10	10.1
4	الاسناد	0	3	4	3	1	11	11.1
5	تطوير القدرات	1	0	0	1	0	2	2.0
6	تحري الصدق	0	1	3	3	0	8	8.1
7	عدم نشر حقائق مبنورة	1	2	3	1	0	7	7.1
8	عدم الخلط بين الإعلام والإعلان	1	1	1	2	0	5	5.1
9	حق التصحيح	0	0	2	3	0	5	5.1
10	عدم تغليب مصالح مادية علي المهنة	0	0	1	0	0	3	3.0
11	عدم قبول هدايا	0	2	1	1	0	4	4.0

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

7.1	7	1	1	5	0	0	واجبات الزمالة (التضامن)	12
5.1	5	2	1	1	0	1	الميثاق العالمي لحقوق الإنسان	13
1.0	1	0	1	0	0	0	احترام سلامة اللغة العربية	14
3.0	3	0	1	1	1	0	الحصول علي المعلومات بالتهديد	15
1.0	1	0	0	0	1	0	الفصل بين الخبر والتعليق	16
3.0	3	0	0	3	0	0	أخري (صور العنف الوحشي)	17
	99	5	23	41	21	9	الإجمالي	
	100	5.1	23.2	41.4	21.2	9.1	النسبة المئوية	

1- مبدأ الدقة :

أكدت كافة مواثيق الدراسة علي أهمية الدقة في العمل الصحفي حيث تربعت علي المركز الأول بواقع 15 تكرارا أي بنسبة 15.1% ، نص الميثاق الإماراتي علي ضرورة " دقة المعلومات الموجهة للعامة من المبادئ الملزمة للصحافة والصحفيين ، وتأتي في مقدمة واجباتهم " ، ونص الميثاق البحريني علي ضرورة " تحري الدقة في وضع المعلومات والصور في سياقها وتسلسلها الزمني والموضوعي " ، ونص الميثاق المصري علي ضرورة " فحص المعلومات والتأكد من دقتها " ، كما أكد عليها أيضا الميثاق العربي " أن أول واجبات الصحفي وأهمها البحث عن الحقيقة وتحري الدقة " .

2- مبدأ الإسناد :

ويؤكد هذا المبدأ علي ضرورة اسناد المعلومة إلي مالكيها الأصلي أو مصدرها الأساسي ، وقد حصل هذا المبدأ علي المركز الثاني بواقع 11 تكرارا وبنسبة 11.1% ، حيث نص الميثاق الإماراتي علي " يعتبر تجاوزا مهنيا خطيرا لجوء الصحفي إلي : السرقة الأدبية " ، كما أكد كذلك الميثاق البحريني علي " دون تعد علي حقوق الملكية الفكرية " ، وهو نفسه ما أكده الميثاق المصري " احترام الملكية الفكرية " والميثاق اللبناني في مادته التاسعة " احترام حقوق الملكية الفكرية وحقوق الطبع والنشر والتأليف ، ونسب المواد التي تنشر إلي مصادرها " .

3- مبدأ النزاهة الصحفية:

احتلت هذه الفئة المرتبة الثالثة حيث حصلت علي 10 تكرارات بنسبة 10.1%، ونص علي أهميتها ميثاق الشرف الإماراتي في نطقه " يجب علي الصحفي أن يستخدم فقط الوسائل النزيهة والمشروعة في للحصول علي الأنباء " كما جاء بصياغة أخرى في نص الميثاق البحريني يجب " احترام المنافسة النزيهة بين العاملين في الوسط الصحفي " ونص الميثاق المصري علي " توفير المعلومات بطريقة نزيهة " .

4- مبدأ الموضوعية :

تلي هذا المبدأ مباشرة مبدأ النزاهة ، حيث حصل علي 9 تكرارات بنسبة 9.1 % ، في الميثاق البحريني " تحري الموضوعية في صياغة ونشر الأخبار والمعلومات والحقائق " .

5- مبدأ تحري الصدق :

جاءت فئة تحري الصدق في المرتبة الخامسة حيث حصلت علي 8 تكرارات بواقع 8.1% ، نص الميثاق البحريني في أكثر من موقع علي تحري الصدق بقوله تارة " المصادقية " وتارة أخرى " عدم الصياغة بأسلوب يدل علي الانحياز لأيدولوجية معينة " ، " عدم نشر أخبار كاذبة"

6- مبدأ عدم نشر حقائق مبتورة :

تؤكد مواثيق الشرف بضرورة عدم بتر أجزاء من المادة التحريرية بهدف تشويه الموضوع ، وحصل هذا المبدأ علي 7.1% ، نص الميثاق الإماراتي علي " ألا يعمد الصحفي إلي حجب أي من المعلومات الأساسية والمهمة أو يعمد إلي تزوير الحقائق وتزييف الوثائق " ، والميثاق البحريني نص علي " عدم إخفاء أو التكتم علي المعلومات كلها أو جزء منها " .

7- مبادئ عدم الخلط بين التحرير والإعلان ، حق التصحيح ، الميثاق العالمي لحقوق الإنسان :

جاءت جميعا في المركز السابع وبنسبة 5.1% ، وأكدت كافة مواثيق الدراسة علي أهمية المبادئ الثلاث ، فأكد ميثاق الإمارات علي " التمييز بدقة ووضوح بين النصوص التحريرية والمطبوعات المعدة لأغراض تجارية " وهو ما أكده

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب الميثاق الأخلاقية العربية

ميثاق البحرين " التفرقة بين التغطية الإخبارية المجردة وبين الإعلان " .. كما كفل الميثاق البحريني ذاته " حق التصحيح ، فهو مكفول لأي شخص " وهو ما أكد عليه أيضا الميثاق الإماراتي " يلتزم الصحفي ببذل أقصى طاقته لتصحيح وتعديل أي معلومات نشرها وتبين فيما بعد عدم صحتها " ، وأكدت معظم الموائيق محل الدراسة أنها مبنية علي ومستمدة من موائيق العالمية .

8- مبدأي عدم قبول الهدايا ، تغليب مصالح مادية علي المهنية :

ويندرج تحت هذين المبدأين عدم قبول أي انتقاعات أخري للصحفي مقابل نشره لأي موضوع ، أو السكوت بنشره عن أي موضوع ، وحصل المبدأ الأول علي 4.0% ، نص الميثاق الإماراتي علي " يعتبر تجاوزا مهنيا خطيرا لجوء الصحفي إلي قبول الرشوة من أجل النشر ، أو لإخفاء المعلومات " ، بينما حصل المبدأ الثاني علي 3.0%

9- مبدأ تطوير القدرات :

رغم أهمية هذا المبدأ ، حاز علي 2.0% فقط من إجمالي أخلاق الإعلاميين تجاه المهنة .

10- مبدأ احترام سلامة اللغة العربية :

ينفرد ميثاق الصحفي الإلكتروني المصري ، بالكشف عن أهمية هذا المبدأ ، والذي جاء تكرارا واحدا ، إلا أنها خطوة جيدة للحفاظ علي هويتنا العربية لإثراء المحتوى العربي الإلكتروني .

11- أخري (مسئولية المواقع الإلكترونية) :

جاء هذا المبدأ مرة واحدة وهو يؤكد علي أن المواقع الإلكترونية مسئولة عن أي معلومة تنشر خلالها ، وعليها وضع وسائل للتحكم في إدراجات القراء عبر المنتدي أو التعليق ، وتلتزم المواقع بحذف أي معلومات تسيء إلي الأديان أو الأخلاق العامة ، أو تدعو إلي العنصرية أو التمييز أو الإرهاب .

رابعاً حقوق الصحفيين

جدول رقم (5)

حقوق الصحفيين

م	المبدأ	الميثاق العربي	الميثاق الإماراتي	الميثاق البحريني	الميثاق الإلكتروني المصري	الميثاق الإلكتروني اللبناني	اجمالي التكرارات	النسبة
1	حقوق مالية عادلة	0	0	1	0	0	1	2.7
2	الاستقلال المهني	1	0	2	3	0	6	15.8
3	عدم التهديد	2	0	3	3	0	8	21.0
4	عدم الابتزاز	1	0	0	2	0	3	7.9
5	لا يجوز حرمانه من الكتابة	0	0	1	1	0	2	5.2
6	لا يجوز فصله	0	0	1	0	0	1	2.7
7	لا يجوز نقله	0	0	1	0	0	1	2.7
8	الاحتفاظ بالمصدر	1	0	2	1	0	4	10.4
9	الحق في الحصول علي المعلومات	3	0	3	2	0	8	20.8
10	عدم مصادرة الصحف	0	0	1	0	0	1	2.7
11	حرية اصدار الصحف	1	0	0	0	0	1	2.7
12	تحرير الإعلام من هيمنة الحكومة	1	0	0	0	0	1	2.7
13	أخري (منع حضور الصحفي من الاجتماعات)	0	0	0	1	0	1	2.7
الإجمالي		10	0	15	13	0	38	
النسبة المئوية		26.3	0	39.5	34.2	0	100	

من اللافت للنظر أن كل من ميثاق الإماراتي واللبناني لم يتطرقا إلي حقوق الصحفيين

1- الحق في الحصول علي المعلومات :

احتل هذا الحق المرتبة الأولى ، حاز علي 8 تكرارات من إجمالي 38 تكرارا أي بنسبة 21.0%

أقر ميثاق الشرف البحريني " للصحفي الحصول علي المعلومات والإحصاءات والاطلاع علي الوثائق الرسمية المباحة وغير المحظورة من مصادرها وله الحق في تلقي الإجابة علي استفساراته ونشر ما يتحصل عليه من معلومات " كما نص الميثاق العربي علي " ضمان الحصول علي المعلومات من مصادرها الرئيسية وحرية انسيابها وتدققها " .

2- حق أمن الصحفي وعدم تلقيه تهديد :

واحتل المرتبة الأولى أيضا حيث حصد 8 تكرارات من إجمالي حقوق الصحفيين ، جاء في الميثاق البحريني " لا يجوز أن يكون رأي الصحفي أو المعلومات التي ينشرها سببا للمساس بأمنه وسلامته الجسدية أو النفسية له أو لأي من ذويه " ، وفي الميثاق المصري " لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سببا للمساس بأمنه"

3- حق الاستقلال المهني :

جاء حق الاستقلال المهني في المرتبة الثانية بواقع 6 تكرارات أي 15.8% ، ونص ميثاق البحريني علي " حق الصحفيين والمؤسسات الصحفية في أداء رسالتهم المهنية بحرية واستقلالية في حدود القانون " وجاء الميثاق المصري بأن النقابة تتعهد بضمان استقلالية الصحفي الذي يعبر عن رأيه بحرية في ظل القانون "

4- حق الاحتفاظ بالمصدر :

حصد 10.4% من إجمالي حقوق الصحفيين ، نص عليه الميثاق المصري " لا يجوز إجبار الصحفي علي إفشاء مصادر معلوماته وذلك في حدود القانون " ، ونص كذلك الميثاق البحريني علي " لا يجوز إجبار الصحفي علي إفشاء معلوماته وذلك كله في حدود القانون " .

5- عدم حق ابتزاز الصحفي :

وكان في المرتبة الرابعة حق الصحفي في عدم تعرضه للابتزاز ، وبنسبة 7.9% ، حيث أكد عليه ميثاق الشرف البحريني " لا يجوز ابتزاز الصحفي بأي طريقة في سبيل نشر ما يتعارض مع ضميره المهني أو لتحقيق مآرب شخصية خاصة أو جهة " وهو نفس ما جاء في الميثاق الصحفي المصري .

6- حق عدم جواز حرمان الصحفي من الكتابة :

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

وجاء في المرتبة الخامسة وبنسبة 5.2% حق عدم جواز حرمان الصحفي من الكتابة دون وجه حق ، وهو ما أكده الميثاقان البحريني والمصري " لا يجوز حرمان الصحفي من أداء عمله أو نقله إلي عمل غير صحفي دون وجه حق "

7- حقوق الصحفي في عدم جواز فصله ، عدم جواز نقله ، عدم منعه من حضور اجتماعات النقابة ، تحرير وسائل الإعلام من الهيمنة الحكومية ، حقوق مالية عادلة ، عدم جواز مصادرة الصحف :

كل تلك الحقوق جاءت في المرتبة السادسة وهي قد ذكرت مرة واحدة في المواثيق محل الدراسة.

ومن كل ما سبق يتضح لنا أكثر ضرورة انتقالنا لمرحلة وضع ميثاق شرف خاص بالصحافة الإلكترونية .

ثانيا استحداث نموذج ميثاق شرف للصحافة الإلكترونية

توصلت الباحثة لضرورة استحداث ميثاق شرف للصحافة الإلكترونية كالاتي
أولاً: تمهيد

تأكيداً على الدور الريادي والمسئول للصحافة الإلكترونية في دول مجلس التعاون الخليجي في ابراز الحقيقة بدقة و مهنية في العمل الصحفي ضمن مناخ من الاستقلالية والحرية والمسئولية الاجتماعية، وإيماننا بأهمية دور الكلمة النزيهة والآراء الموضوعية في تنمية المجتمع ، و في سياق حق احترام الرأي والرأي الآخر القائم على المبادئ والقيم والأخلاقيات والسلوكيات للعاملين في الصحافة الإلكترونية .

وفي ضوء المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية محلياً وعربياً ودولياً والتطورات المتسارعة والمتعددة الوسائط في عالم الاتصال والاعلام، بات من الضروري على الصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي ، تبني صيغة ميثاق للشرف الصحفي الإلكتروني.

ثانياً: المنطلقات

يستند هذا الميثاق الى الميثاق العالمي لحقوق الإنسان و إلي روح مبادئ الأخلاقيات الصحفية والإعلامية، التي صدرت عن مؤسسات إعلامية عالمية واقليمية عدة وتستلهم منها المبادئ الآتية:

أولا الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة :

علي الصحفيين العاملين في الصحافة الإلكترونية احترام المبادئ التالية

- 1- احترام الدستور والقانون والأحكام القضائية .
- 2- احترام المؤسسات الحكومية التي لا تغني عن دور الصحافة الأصيل في المحاسبة والرقابة .
- 3- الدفاع عن مصلحة الوطن واستقراره وحماية الأمن الوطني .
- 4- مكافحة الإرهاب .
- 5- الالتزام بسياسة الدولة .

ثانيا الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع :

- 6- الدفاع عن الحريات المسئولة .
- 7- الامتناع عن نشر ما يخالف القيم الدينية والأخلاقية .
- 8- عدم إثارة النزعات الطائفية .
- 9- احترام خصوصية الأفراد وكرامتهم .
- 10- المساواة والعدالة بين الأفراد ، و عدم تهميش فئة من فئات المجتمع .
- 11- الحق في المعرفة والتعددية في المصادر .
- 12- حق الرد مكفول .
- 13- عدم الكشف عن المصادر .
- 14- الامتناع عن التشهير ، و السب والقذف .

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

15- عدم استغلال الأطفال ، وتجنب عرض محتوى من شأنه إثارة قلق أو أسي للأطفال مشاهدين أو مستمعين أو متصفحين للمواقع الإلكترونية.

16- الانتصار للحق .

17- احترام عقلية القارئ ، وتشجيع الحوار .

18- التنبيه بالمخاطر .

ثالثا الأخلاق الإعلامية تجاه المهنة :

19- إقامة مرصد للإعلام الإلكتروني يعمل على رصد المخالفات التي ترتكبها مواقع الصحف الإلكترونية المختلفة .

20- سد الفجوة الرقمية وتنمية المحتوى الرقمي العربي من خلال إطلاق الخدمات الرقمية عبر مختلف الوسائل في دول مجلس التعاون الخليجي .

21- قيام إعلاميو الإنترنت بتنظيم المعلومات وربط الأحداث والاهتمام بالتفسير والإيجاز، وإدارة حوارات "راشدة" في الفضاء الإلكتروني.

22- عدم التعدي على حقوق المواقع الأخرى، أو تعطيلها عن أداء عملها، أو تحرير مواد أو فيروسات أو روابط قد تؤثر على مصداقيتها وعلى سير العمل بها.

23- الحرص على تنقية المهنة ممن لا يحترمون ضوابطها الأخلاقية وعدم الربط بمواقعهم.

24- عدم التعدي على أسماء الحقول الخاصة بالآخرين أو التمسح بها.

25- عدم استغلال المميزات التي توفرها تكنولوجيا البيئة الإلكترونية في الانتقاص من حقوق الآخرين أو مضايقاتهم، أو إزعاجهم أو التعدي على ممتلكاتهم أو خصوصياتهم .

26- عدم استغلال الإمكانيات الخاصة بالمؤسسات الإعلامية التقليدية في تصميم مواقع إعلامية خاصة.

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

- 27- على الصحفي التحكم في خيارات الخصوصية بشكل لا يبدو فيه نصيرا لمجموعة معينة.
- 28- الصحفيون يمثلون مؤسساتهم ولا يمكن لهم أن يتصرفوا بطريقة غير مقبولة على الشبكة ، ولا ينشر على مواقع الشبكات الاجتماعية ما يسيء إليه شخصيا أو مهنيا أو ما يسيء إلى مؤسسته .
- 29- التزام وسائل الإعلام بالإعلان عن سياساتها الإعلامية، وكتاب التعليمات الخاص بها، ومصادر تمويلها وطريقة إدارة الوسيلة بما يحفظ حقوق المجتمع والقائمين بالاتصال ، و الالتزام بإعلان الميزانية السنوية ونشرها وفقا للقانون .
- 30- التمسك بالعمل علي تحقيق وظائف الصحافة الإلكترونية .
- 31- الدقة والموضوعية مع تحري الصدق .
- 32- إسناد المعلومة لمصدرها الأساسي والالتزام بالملكية الفكرية .
- 33- التمسك بالنزاهة الصحفية و عدم نشر حقائق مبتورة لتضليل الرأي العام .
- 34- مساندة الصحفي زملائه والتضامن لتوفير الحماية الجماعية للصحفيين .
- 35- عدم الخلط بين التحرير والإعلان .
- 36- حق التصحيح حيث يلتزم الصحفي ببذل أقصى طاقته لتصحيح وتعديل أي معلومات نشرها وتبين فيما بعد عدم صحتها .
- 37- عدم قبول الهدايا ، مع عدم تغليب مصالح مادية علي المهنية.
- 38- تطوير القدرات و احترام سلامة اللغة العربية .

رابعاً حقوق الصحفيين

- 39- إنشاء كيان تنظيمي جديد " نقابة الصحفيين الإلكترونيين " يرعى شئون الصحفي الإلكتروني و إيجاد كيانات مهنية إلكترونية عابرة للدول تسن تشريعات ومواثيق لهم وتدافع عن حقوقهم مع حقهم، في الاعتراف بهذه الكيانات وتمثيلها لهم في الجهات المختلفة.

- 40- منح الكيان التنظيمي "نقابة الصحفيين الإلكترونيين" الحق في التحقيق مع الصحفيين الذين ينتهكون مواثيق الشرف الصحفية، ومنحها حق إصدار العقوبات الملائمة دون اللجوء للمحاكم والقضاء.
- 41- الحق في التواصل التفاعلي والفوري مع المتلقي والحق في استنباط واستخدام طرق جديدة للتواصل مع المتلقي والمصادر والوسائل الإعلامية الإلكترونية وغير الإلكترونية.
- 42- عدم الكشف عن كلمة المرور الخاصة به أو محاولة كسرها.
- 43- عدم تقصي أو تتبع تنقلاته الإلكترونية أو محاولة معرفة روابط وأسماء مصادره الإلكترونية.
- 44- الحق في حماية أجهزة الصحفي ووسائله الإلكترونية من التنصت والاختراق لحماية بياناته ومعلومات ومصادره .
- 45- الحق في الوصول المباشر لمصادره ووسائله الإعلامية بدون عوائق تكنولوجية والحق في الانتفاع والوصول لمصادر المعلومات التي تفرض قيوداً على استخدامها طالما الغرض هو القيام بالعمل الصحفي .
- 46- الحق في إرسال المعلومات واستقبالها، وتخزينها واسترجاعها بطريقة إلكترونية.
- 47- الحق في العمل على أجهزة متطورة وحديثة ، والحق في التأهيل المهني والتكنولوجي بما يمكنه من استخدام الوسائط الجديدة بفاعلية ، وأن تقوم المواقع بدور أكبر في تدريب محرريها والعاملين بها.
- 48- محاولة تحسين أوضاع الصحفي الإلكتروني المادية والتأمين عليه وحقه في الحصول على ما يعرف ببديل تكنولوجيا لتطوير مهاراتهم الرقمية .
- 49- إنشاء روابط للصحفيين تحتوي على قاعدة بيانات ومراجع، بما في ذلك مصادر موثوقة للمعلومات والأخبار.
- 50- خلق منابر حوارية على الإنترنت وفرص لتشكيل مجموعات نقاش بين الزملاء في المهنة ، والحوار الأخلاقي والصحافة القيمية .

- 51- حق أمن الصحفي الإلكتروني وعدم تلقيه تهديد أو ابتزازه بسبب مهنته .
- 52- الحق في الاستقلال المهني .
- 53- حق الصحفي في الاحتفاظ بالمصدر وعدم إفشائه .
- 54- حق عدم جواز حرمان الصحفي من الكتابة .
- 55- حقوق الصحفي في عدم جواز فصله أو نقله .
- 56- عدم منع الصحفي من حضور اجتماعات النقابة .
- 57- عدم جواز حجب مواقع الصحف دون حكم قضائي .

من حق المجلس التأديبي استخدام العقوبات التالية على الصحف الإلكترونية وصحفييها (لفت نظر أول / لفت نظر ثاني / لفت نظر ثالث / تأنيب الكاتب / طلب اعتذار من الصحيفة و الصحفي / توبيخ الصحيفة و الصحفي / إيقاف عضوية الصحفي في نقابة الصحفيين الإلكترونيين لمدة عام / إيقاف عضوية الصحفي في نقابة الصحفيين الإلكترونيين نهائياً) .

نتائج الدراسة الميدانية

- قامت الباحثة بتحويل الميثاق المقترح إلى مقياس لقياس استجابات الصحفيين الإلكترونيين عن قبولهم لهذا الميثاق وذلك بوضع بنود الميثاق المقترحة كل على حدة وسؤال الصحفي الإلكتروني عن موافقته من عدمها واحتساب عدد الاستجابات بالنسبة المئوية ، وعرض المقياس على اثنين من المحكمين .
- وقد وزعت المقياس على (خمسین) صحفياً إلكترونياً يعملون في الصحف الإلكترونية السعودية بالعينة العشوائية .
- ثم قامت الباحثة باستبعاد البنود التي حصلت نسبة الموافقة فيها على أقل من 85% .

وهو ما يوضحه الجداول التالية:

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

مقياس رأي الصحفيين العاملين في الصحف الإلكترونية الخليجية

جدول رقم (6)

أولا الأخلاق الإعلامية تجاه الدولة :

معارض		محايد		أوافق		العبارة
ك	%	ك	%	ك	%	
4	2	2	1	94	47	1- احترام الدستور والقانون والأحكام القضائية
6	3	20	10	74	37	2- احترام المؤسسات الحكومية التي لا تعني عن دور الصحافة الأصيل في المحاسبة والرقابة .
2	1	6	3	92	46	3- الدفاع عن مصلحة الوطن واستقراره وحماية الأمن الوطني .
2	1	4	2	94	47	4- مكافحة الإرهاب .
2	1	2	1	96	48	5- الالتزام بسياسة الدولة .
3.2	8	6.8	17	90	225	(الإجمالي 250)

جدول رقم (7)

ثانيا الأخلاق الإعلامية تجاه المجتمع :

معارض		محايد		أوافق		العبارة
ك	%	ك	%	ك	%	
6	3	12	6	82	41	الدفاع عن الحريات المسنولة .
6	3	2	1	92	46	الامتناع عن نشر ما يخالف القيم الدينية والأخلاقية .
4	2	4	2	92	46	عدم إثارة النعرات الطائفية .
4	2	4	2	92	46	احترام خصوصية الأفراد وكرامتهم .
6	3	0	0	94	47	المساواة والعدالة بين الأفراد ، و عدم تهميش فئة من فئات المجتمع .
4	2	16	8	80	40	الحق في المعرفة والتعددية في المصادر .
2	1	8	4	90	45	حق الرد مكفول .
6	3	20	10	74	37	عدم الكشف عن المصادر .
2	1	2	1	96	48	الامتناع عن التشهير ، و النسب والقذف .
2	1	2	1	96	48	عدم استغلال الأطفال ، وتجنب عرض محتوى من شأنه إثارة قلق أو أسى للأطفال مشاهدين أو مستمعين أو متصفحين للمواقع الإلكترونية.
0	0	4	2	96	48	الانصرار للحق
2	1	6	3	92	46	احترام عقلية القارئ وتشجيع الحوار
2	1	6	3	92	46	التنبيه بالمخاطر
3.5	23	6.6	43	89.9	584	(الإجمالي 650)

جدول رقم (8)

ثالثا الأخلاق الإعلامية تجاه المهنة :

معارض		محايد		موافق		العبارة
ك	%	ك	%	ك	%	
8	4	2	1	90	45	إقامة مرصد للإعلام الإلكتروني يعمل على رصد المخالفات التي ترتكبها مواقع الصحف الإلكترونية المختلفة .
10	2	10	5	86	43	سد الفجوة الرقمية وتنمية المحتوى الرقمي العربي من خلال إطلاق الخدمات الرقمية عبر مختلف الوسائل في دول مجلس التعاون الخليجي .
2	1	12	6	86	43	قيام إعلاميو الإنترنت بتنظيم المعلومات وربط الأحداث والاهتمام بالتفسير والإيجاز ، وإدارة حوارات "راشدة" في الفضاء الإلكتروني.
2	1	6	3	86	46	عدم التعدي على حقوق المواقع الأخرى، أو تعطيلها عن أداء عملها، أو تحرير مواد أو فيروسات أو روابط قد تؤثر على مصداقيتها وعلى سير العمل بها.

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

2	1	4	2	94	47	الحرص على تنقية المهنة ممن لا يحترمون ضوابطها الأخلاقية وعدم الربط بمواقعهم.
2	1	8	4	90	45	عدم التعدي على أسماء الحقوق الخاصة بالآخرين أو التمسح بها.
2	1	10	5	88	44	عدم استغلال المميزات التي توفرها تكنولوجيا البيئة الإلكترونية في الانتقاص من حقوق الآخرين أو مضايقتهم، أو إزعاجهم أو التعدي على ممتلكاتهم أو خصوصياتهم .
2	1	14	7	84	42	عدم استغلال الإمكانات الخاصة بالمؤسسات الإعلامية التقليدية في تصميم مواقع إعلامية خاصة.
2	1	8	4	90	45	على الصحفي التحكم في خيارات الخصوصية بشكل لا يبدو فيه نصيرا لمجموعة معينة.
2	1	8	4	90	45	الصحفيون يمثلون مؤسساتهم ولا يمكن لهم أن يتصرفوا بطريقة غير مقبولة على الشبكة ، ولا ينشر على مواقع الشبكات الاجتماعية ما يسيء إليه شخصا أو مهنيا أو ما يسيء إلى مؤسسته .
2	1	10	5	88	44	التزام وسائل الإعلام بالإعلان عن سياستها الإعلامية، وكتاب التعليمات الخاص بها، ومصادر تمويلها وطريقة إدارة الوسيلة بما يحفظ حقوق المجتمع والقائمين بالاتصال ، و الالتزام بإعلان الميزانية السنوية ونشرها وفقا للقانون .
2	1	8	4	90	45	التمسك بالعمل على تحقيق وظائف الصحافة الإلكترونية .
2	1	4	2	94	47	الدقة والموضوعية مع تحري الصدق .
2	1	4	2	94	47	إسناد المعلومة لمصدرها الأساسي والالتزام بالملكية الفكرية .
2	1	4	2	94	47	التمسك بالنزاهة الصحفية وعدم نشر حقائق ميتورة لتضليل الرأي العام .
2	1	6	3	92	46	مساندة الصحفي زملائه والتضامن لتوفير الحماية الجماعية للصحفيين .
2	1	10	5	88	44	عدم الخلط بين التحرير والإعلان .
2	1	4	2	94	47	حق التصحيح حيث يلتزم الصحفي ببذل أقصى طاقته لتصحيح وتعديل أي معلومات نشرها وتبين فيما بعد عدم صحتها .
4	2	10	5	86	43	عدم قبول الهدايا ، مع عدم تغليب مصالح مادية على المهنية.
2	1	6	3	92	46	تطوير القدرات واحترام سلامة اللغة العربية .
2.5	25	7.4	74	90.1	901	الإجمالي (1000)

جدول رقم (9)

رابعاً حقوق الصحفيين

معارض		محايد		أوافق		العبارة
%	ك	%	ك	%	ك	
2	1	8	4	90	45	إنشاء كيان تنظيمي جديد " نقابة الصحفيين الإلكترونيين " يرعى شئون الصحفي الإلكتروني و إيجاد كيانات مهنية إلكترونية عابرة للدول تسن تشريعات ومواثيق لهم وتدافع عن حقوقهم مع حقهم، في الاعتراف بهذه الكيانات وتمثيلها لهم في الجهات المختلفة.
6	3	8	4	86	43	منح الكيان التنظيمي "نقابة الصحفيين الإلكترونيين" الحق في التحقيق مع الصحفيين الذين ينتهكون مواثيق الشرف الصحفية، ومنحها حق إصدار العقوبات الملزمة دون اللجوء للمحاكم والقضاء.
2	1	12	6	86	43	الحق في التواصل التفاعلي والفوري مع المتلقي والحق في استنباط واستخدام طرق جديدة للتواصل مع المتلقي والمصادر والوسائل الإعلامية الإلكترونية وغير الإلكترونية.
2	1	4	2	94	47	عدم الكشف عن كلمة المرور الخاصة به أو محاولة كسرها.
2	1	12	6	86	43	عدم تقصي أو تتبع تنقلاته الإلكترونية أو محاولة معرفة روابط وأسماء مصادره الإلكترونية.
2	1	6	3	92	46	الحق في حماية أجهزة الصحفي ووسائله الإلكترونية من التنصت والاختراق لحماية بياناته ومعلومات ومصادره .

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

6	3	6	3	88	44	الحق في الوصول المباشر لمصادره ووسائله الإعلامية بدون عوائق تكنولوجية والحق في الانتفاع والوصول لمصادر المعلومات التي ترض قيوداً على استخدامها طالما الغرض هو القيام بالعمل الصحفي .
2	1	6	3	92	46	الحق في إرسال المعلومات واستقبالها، وتخزينها واسترجاعها بطريقة إلكترونية.
2	1	4	2	94	47	الحق في العمل على أجهزة متطورة وحديثة ، والحق في التأهيل المهني والتكنولوجي بما يمكنه من استخدام الوسائط الجديدة بفاعلية ، وأن تقوم المواقع بدور أكبر في تدريب محرريها والعاملين بها.
2	1	6	3	92	46	محاولة تحسين أوضاع الصحفي الإلكتروني المادية والتأمين عليه وحقه في الحصول على ما يعرف ببديل تكنولوجيا لتطوير مهاراتهم الرقمية .
2	1	8	4	90	45	إنشاء روابط للصحفيين تحتوي على قاعدة بيانات ومراجع، بما في ذلك مصادر موثوقة للمعلومات والأخبار.
2	1	8	4	90	45	خلق منابر حوارية على الإنترنت وفرص لتشكيل مجموعات نقاش بين الزملاء في المهنة ، والحوار الأخلاقي والصحافة القيمية .
2	1	4	2	94	47	حق أمن الصحفي الإلكتروني وعدم تلقيه تهديد أو ابتزازه بسبب مهنته .
4	2	6	3	90	45	الحق في الاستقلال المهني .
2	1	6	3	92	46	حق الصحفي في الاحتفاظ بالمصدر وعدم إفشائه
2	1	16	8	82	41	حق عدم جواز حرمان الصحفي من الكتابة .
2	1	16	8	82	41	حقوق الصحفي في عدم جواز فصله أو نقله .
2	1	8	4	90	45	عدم منع الصحفي من حضور اجتماعات النقابة .
4	2	8	4	88	44	عدم جواز حجب مواقع الصحف دون حكم قضائي .
2.6	25	8.0	76	89.4	849	الإجمالي (950)

- وسألت الباحثة الصحفيين الإلكترونيين كتابة أي تعليق يسهم في تحقيق هدف البحث سواء بإضافة أي بند أو حذف أي بند من البنود السابقة أو التعديل عليهم ، ولم يقترح الصحفيون إضافة بنود أخرى للميثاق.

- ومن خلال نتائج المقياس الذي أعدته الباحثة توصي

- تبني ميثاق الشرف الصحفي للصحفيين الإلكترونيين لدول مجلس التعاون الخليجي مع إلغاء البنود رقم 2، 6، 11، 13، 26، 54، 55 من الميثاق.

ملاحق الدراسة

ملحق رقم (1)

مجتمع الدراسة

- ميثاق الشرف الصحفي وأخلاقيات المهنة الإماراتي.

- ميثاق الشرف الصحفي البحريني .

- وثيقة الصحفيين العرب .

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

- ميثاق الشرف المهني للصحفيين الإلكترونيين المصري .
- ميثاق شرف الإعلام الإلكتروني اللبناني .

ملحق رقم (2)

أسماء السادة محكمي استمارة التحليل الوثائقي

- الأستاذ الدكتور / سليمان صالح أستاذ الصحافة بجامعة طيبة بالمدينة المنورة.
- الأستاذة م الدكتورة / سمية عرفات رئيس قسم الإعلام جامعة بنها.
- الدكتور / عبد الحفيظ درويش أستاذ الصحافة المساعد بجامعة طيبة بالمدينة المنورة.
- الدكتورة / سناء زردق مدرس الإعلام قسم الإعلام جامعة الزقازيق.

أسماء السادة محكمي ميثاق الشرف للصحفيين الإلكترونيين

- الأستاذ الدكتور / سليمان صالح أستاذ الصحافة بجامعة طيبة بالمدينة المنورة.
- الأستاذة م الدكتورة / دلال الجريد رئيس قسم علم النفس التربوي جامعة طيبة بالمدينة المنورة.

ملحق رقم (3)

مواثيق الشرف الدولية والمحلية والخاصة بوسائل إعلامية.

- ميثاق الشرف الصحفي وأخلاقيات المهنة الإماراتي.
- ميثاق الشرف الصحفي البحريني .
- وثيقة الصحفيين العرب .
- ميثاق الشرف المهني للصحفيين الإلكترونيين المصري .
- ميثاق شرف الإعلام الإلكتروني اللبناني .
- وثيقة مبادئ تنظيم البث والاستقبال الفضائي الإذاعي والتلفزيوني في المنطقة العربية.

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

- ميثاق الشرف الصحفي المصري الذي وافق عليه المجلس الأعلى للصحافة
في 26 / 3 / 1998 .

ميثاق شرف نقابة الوطنية للصحافة المغربية ، أخلاقيات المهنة الصحفية .

هوامش الدراسة

- (1) مبادرة الصحافة الأخلاقية (2015) ، مؤتمر دبي لإطلاق مبادرة الصحافة الأخلاقية ، 8 فبراير.
- (2) حامد تركي بوياس(2010) ، ميثاق شرف ، دراسة في أخلاقيات مهنة كاتب المقال ، صحيفة جسد الحقيقة ، 11 أبريل.
- (3) محمد قيراط (2007) ، قراءة في ميثاق الشرف الصحفي ، صحيفة اتجاهات ، 26 : 31 أكتوبر.
- (4) مبادرة الصحافة الأخلاقية (2015) ، مؤتمر دبي لإطلاق مبادرة الصحافة الأخلاقية ، 8 فبراير.
- (5) محمد إبراهيم بسيوني (2014) ، أساليب التنظيم الذاتي للإعلاميين وتأثيره على أخلاقيات الإعلام ، مركز الجزيرة للدراسات ، 21 نوفمبر.
- (6) شريف درويش اللبان (2014) ، البحث عن الأخلاقيات في زمن الانفلات :قراءة موضوعية في مشروع ميثاق الشرف الإعلامي ، المركز العربي للبحوث والدراسات ، الاثنين 7 ابريل.
- (7) الموسى عصام سليمان (2005) ، الضوابط المهنية والأخلاقية الإعلامية لمواجهة الجريمة والانحراف في المجتمع العربي ، ورقة مقدمة الى ندوة الأمن و الإعلام ، جامعة اليرموك قسم الصحافة و الإعلام ، 11 - 13/4.
- (8) سليمان صالح (2009) ، أخلاقيات الإعلام ، الكويت ، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع .
- (9) عبد النبي النوبي(2016)، مدى التزام الصحفيين السعوديين العاملين في الصحف الإلكترونية بالضوابط الأخلاقية للنشر الصحفي، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة ، دولة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 3-5 مارس.
- (10) العربي بوعمامة(2016)، أخلاقيات المهنة الصحفية والتحويلات في البيئة الإعلامية الجديدة ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 3-5 مارس.
- (11) رباب التلاوي(2016) أخلاقيات التغطية الإخبارية في المواقع الالكترونية الإخبارية العربية والمصرية. دراسة تحليلية مقارنة ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 3-5 مارس.
- (12) رقية بوسنان(2016)، أخلاقيات تفاعل القراء مع المحتوى الإعلامي في صحيفة الخليج الإلكترونية، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة ، دولة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 3-5 مارس.
- (13) حبيب الله صالح حسن(2016) ، تشريعات الفضاء الافتراضي العربية وانعكاساتها على حرية النشاط الإعلامي ، دول الخليج العربي نموذجا ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، كلية الاتصال ، جامعة الشارقة ؛ الإمارات ، 27 - 28 ابريل
- (14) محمد شطاح (2016) ، التشريعات الإعلامية .. من قوانين المطبوعات إلى قوانين الإعلام الإلكتروني ، مقارنة تاريخية للمهنة وللقائم بالإعلام، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، كلية الاتصال، جامعة الشارقة ؛ الإمارات ، 27 - 28 ابريل.
- (15) رضا هميسي(2015) ، الإعلام الجديد بين حرية التعبير وحماية الأمن الوطني، ورقة، الجزائر، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح.
- (16) تيسير يحيى الصديق (2015) دور الصحافة الالكترونية في نشر ثقافة السلام، رسالة ماجستير، كلية علوم الاتصال، جامعة الجزيرة، السودان.
- (17) Anthony C. Adornato (2014), New Media's Impact on the Responsibilities of Local Television Reporters, **Electronic News**, no.8, pp3-29.
- (18) شريف درويش اللبان (2014) ، الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد ، القاهرة ، مجلة رؤى استراتيجية ، عدد أبريل.
- (19) رحيمة عيساني(2013) ، الصراع والتكامل بين الإعلام الجديد والإعلام التقليدي، مجلة الباحث الإعلامي ، عدد20، كلية الاتصال، جامعة الشارقة.

مشروع ميثاق أخلاقي للصحافة الإلكترونية لدول مجلس التعاون الخليجي في ضوء تجارب المواثيق الأخلاقية العربية

- (20) عبد الله ملوكي(2012) ، أثر الانترنت في نشر الجريمة في الوسط الطلابي، رسالة ماجستير، كلية الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، جامعة باتنة، الجزائر.
- (21) فاطمة الزهراء عماري (2012) ، استخدام القنوات التلفزيونية الإخبارية لتفاعلية شبكات التواصل الاجتماعي . حالة الفيسبوك، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر.
- (22) Deen Freelon, Sides John, Mark Lynch and Sean Aday(2012), Media and Conflict after The Arab Spring, **Robert Walker Limited Company**.
- (23) Hang Tang Stanely , Poor , and Marco M, Scoric(2011), Online Organization of an Offline Protest, From Social Media to Traditional Media, **Hawaii International Conference**, 44. 1-7
- (24) Jennifer Alejandro(2010), Journalism in the Age of Social Media, Reuters Institute for the Study of Journalism , **Oxford journalism**, 1-47.
- (25) Nic Newman.(2009), The rise of social media and its impact on mainstream, .Reuters Institute for the Study of Journalism . **Oxford journalism**, Qualitative Research Methods.
- (26) Naila Hamdy(2009), Arab Citizen Journalism in Action, Challenging mainstream, **Westminster Papers in Communications and Culture** , Media, Authorities and Media Laws, 92-108.
- (27) خيرت عياد(2016), أخلاقيات معالجة وسائل الإعلام للصراع وبناء السلام ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، الفترة من 3-5 مارس.
- (28) عصام نصر(2016) إدراك طلبة الاتصال لمفاهيم أخلاقيات الإعلام، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، الفترة من 3-5 مارس.
- (29) رضا أمين الضوابط المهنية والأخلاقية للعمل الإعلامي بين نصوص التشريع ومواثيق الشرف بمملكة البحرين ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، الفترة من 3-5 مارس.
- (30) صالح خليل أبو إصبع(2016) ، الموضوعية في الممارسة الإعلامية ، دراسة في ضوء قوانين ومواثيق الشرف الإعلامية في دول مجلس التعاون الخليجي مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، كلية الاتصال ، جامعة الشارقة ؛ الإمارات ، 27 - 28 ابريل.
- (31) عماد الدين أحمد جابر(2016) ، حماية الخصوصية الفردية بين قوانين النشر ومواثيق الشرف الإعلامية ، دراسة مقارنة بين النظام الإعلامي السعودي والإماراتي ، دراسة تحليلية ، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، كلية الاتصال ، جامعة الشارقة ؛ الإمارات ، 27 - 28 ابريل.
- (32) نجوى كامل(2016) ، التجربة المصرية في إعداد تشريعات الصحافة والإعلام في ضوء دستور 2014، مؤتمر أخلاقيات الإعلام وقوانينه في دول مجلس التعاون الخليجي ، كلية الاتصال ، جامعة الشارقة ، الإمارات ، 27 - 28 ابريل.
- (33) منى تركي شمخي(2016) ، الأخلاقيات المهنية للصحافة العراقية والمسئولية الاجتماعية، رسالة دكتوراه ، جامعة بغداد.
- (34) عمر سليمان ملكاوي(2014) ، أخلاقيات العمل الإعلامي، دراسة في منهج العمل الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن.
- (35) حسينة بو شيخ (2014) ، بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة. دراسة حالة، القاهرة ، مجلة رؤى استراتيجية ، عدد أبريل.
- (36) محمد خليل الرفاعي(2011) دور الإعلام في العصر الرقمي في تشكيل قيم الأسرة العربية. دراسة تحليلية ، مجلة جامعة دمشق ، مجلد 27 ، عدد 1.
- (37) فوقة مصطفى، حمزة شلغوم(2010) ، حرية التعبير وأخلاقيات العمل الصحفي في الجزائر، مشروع تخرج، كلية الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية و الإنسانية، جامعة الدكتور يحيى فارس.

- (38) Prasad, Rajendra, (2009) "Arbitration and Consumer Protection :The Indian Perspective", **Journal of Alternative Dispute Resolution** , Jan 2009, Vol. 8, No. 1, pp49-57.
- (39) إيمان عرفات(2009) ، حرية الصحافة في الكويت وتأثيرها علي الممارسة الصحفية ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام ، قسم الصحافة.
- (40) سامي عبد العزيز(2009) المعالجة الصحفية لقضية حماية المستهلك المصري، "رؤية تحليلية"، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان ، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (41) زينب صبره (2009) دور الإعلام في دعم القيم الأخلاقية، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان ، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (42) أميمة منير جادو(2009) المضمون التربوي في الدراما المدبلجة. قراءة في النموذج التركي والكوري، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان ، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (43) حسن نيازي الصيفي(2009) اتجاهات النخبة نحو أخلاقيات الإعلان في الفضائيات العربية الخاصة، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (44) نسرین محمد عبد العزيز(2009) دور الفضائيات العربية في التربية الأخلاقية للطفل، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (45) فاطمة شعبان محمد حسن (2009) كيف يرى الشباب أخلاقيات الممارسة الإعلانية؟ دراسة ميدانية علي عينة من الشباب الجامعي، مؤتمر أخلاقيات الإعلام والإعلان، القاهرة، جامعة النهضة، في الفترة من 28-29 مارس.
- (46) Raleigh, Lisa (2008),"Consumer Protection in the Hispanic Community", **Florida Bar Journal** , Vol. 82, No. 2, Feb.2008, pp32-38.
- (47) عماد الدين الرشيد(2007) ، أثر أفلام الكارتون في تربية الطفل، سلسلة الباء والترشيد، 61، حمص ، دار القمة.
- (48) السعيد أبو معيزة (2006) ، أثر وسائل الإعلام على القيم والسلوكيات لدى الشباب، رسالة دكتوراه ، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر .
- (49) أمال حسن الغزاوي (2003) ، الجانب الأخلاقي للإعلان التلفزيوني على القنوات الأولى المصرية الأرضية و الفضائية : دراسة تحليلية ، المؤتمر العلمي السنوي التاسع لكلية الإعلام : أخلاقيات الإعلام بين النظرية والتطبيق ، جامعة القاهرة، كلية الإعلام.
- (50) أمانی عمر حافظ(2001) ، أثر مشاهدة الأطفال للدراما في تنشئتهم الاجتماعية، رسالة دكتوراه ، كلية الإعلام، جامعة القاهرة.
- (51) Wikipedia, **the free Encyclopedia :Social construction Of Technology** ,
<http://www.enwikipedia.org/wiki/scot>
- (52) Dan Loughery **"Key Themes in Media Theory"**, New York ,McGraw Hill,2007,p33
- (53) Daniel Chandler, Technological Determinism Shaping and Being Shaped ,**CMC Magazine**,1996.P7
- (54) Trevor Pinch, Wiebe Bilker, The Social Construction Of Facts ,How the Sociology ,**Social Science and Sociology of Technology Might be Benefit Each Other Technology** ,**Social Study Science**,vol. 14,3nov.2001,PP399-441.